جامعة عمار ثليجي الأغواط
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

عنوان المذكرة

آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق
تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية

إعداد الطلبة:

- ترجمان خالد
- بوشلقة سالم

إشراف الدكتور:

تركي محمد السعيد

لجنة المناقشة		
الرتبة العلمية	الاسم واللقب	الصفة
الدكتور	ملياني عبدالوهاب	رئيسا
الدكتور	تركي محمد السعيد	مشرفا و مقررا
الدكتور	عكوش حنان	عضوا مناقشا

السنة الجامعية 2023 – 2024

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر

قال الله تعالى "وإن شكرتم لأزيدنكم "

الشكر وتقدير

بعد أن وفقنا الله عز وجل في إتمام هذا البحث المتواضع لا يسعنا إلا أن نتقدم بخالص الشكر والعرفان إلى أستاذنا الفاضل "تركي مُحَّد سعيد" والذي أكرمنا لقبوله الإشراف على هذا العمل ودعمه وتوجيهاته.

أتقدم بالشكر الجزيل إلى كافة أساتذة قسم الحقوق وكذلك أعضاء لجنة بإشرافهم على هذا العمل المتواضع.

وإلى كل من وقف إلى جانبي وساعدني في إنجاز هذا العمل، ولو بكلمة طبية من قريب أو بعيد القليل أو الكثير.

إهداء

أهدى هذا العمل المتواضع إلى التي أنحي لها بكل إجلال وتقديروالتي أرجوا أني قد نلت رضاها أمي الغالية أطال الله في عمرها.

إلى من أدين له بحياتي من ساندني أبي الغالي أطال الله في عمره أسأل الله أن يشافيه

إلى كل عائلة ترجمان وأخص بالذكر إخوتي حفظهم الله ورعاهم.

ترجمان خالد

إهداء

أهدي فرحة تخرجي اليوم.

إلى تلك المرأة التي طالما أخبرتني أن أجتهد لأتميز فتفخر به

إلى الرجل الذي قال لي ذات يوم ما دام في عمري بقية أمضى قداما ولا تنظر للخلف فإني بعد الله داعما لك.

إلى إخوتي ولكل من كان عونا وسندا في هذا الطريق ممتنة لكم جميعًا.

بوشلقة سالم

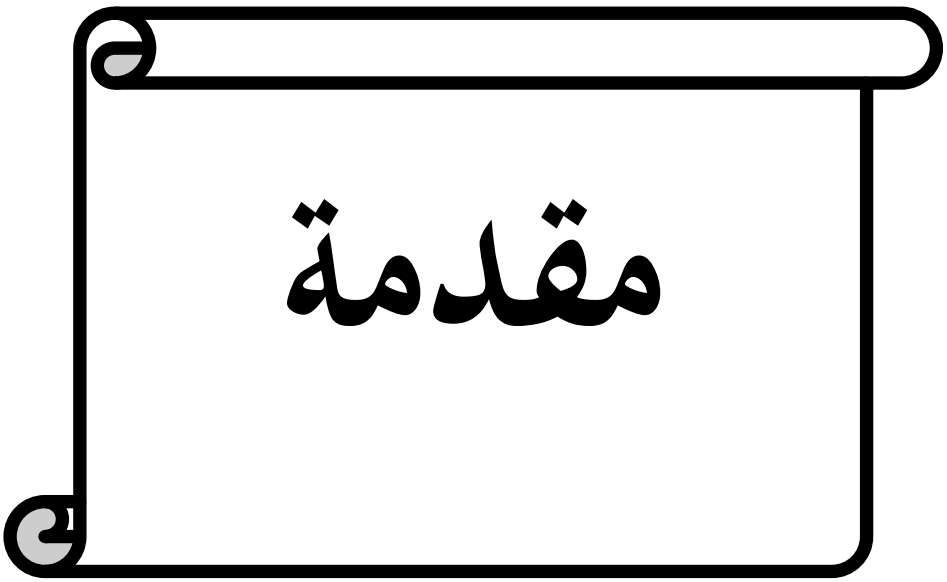
مقدمة

مقدمة:

منذ القديم عرف الإنسان الهجرة من خلال بحثه وسعيه للتكيف مع طبيعة التي يهاجر إليها والتي تتوفر فيها كل سبل العيش، وتعرف الهجرة بأنها "الخروج من أرض إلى أرض أخرى"، وبظهور فكرة الدولة ورسم المعالم والحدود وسن نصوص والتشريعات تقنينها. وذلك حسب طريقة التي تمت بها إما تتم بالقوانين، إما أن تكون دخول شرعي.

أو بمخالفة القوانين وتسمي الهجرة غير الشرعية. فظاهرة الهجرة غير الشرعية أصبحت تسبب خطرا كبير على جميع الدول لأنها لم تجد ظاهرة تخص منطقة أو مجتمع لعينه بل أصبحت ظاهرة عالمية وهي أكثر الحدة وتسارع في الوقت الراهن خاصة في دول العالم الثالث لأسباب متعددة اقتصادية واجتماعية وحتى مناخية، ومختلفة في أشكالها وتكون بصورة فردية أو جماعية، وأحيانًا تأخذ صورة أخطر عندما تنشئ جماعات إجرامية مختصة في تهريب المهاجرين غير الشرعي.

وظاهرة الهجرة غير الشرعية لديها أساليب وعوامل وآثار تؤثر على أطراف الهجرة أنفسهم، حيث تترك آثار وخيمة على دولة المصدر ودولة المقصد وعلى المهاجر غير قانوني نفسه.

وذلك تعدد وسائل وطرق الهجرة غير الشرعية، وتتم عن طريق البر والبحر أو الجو، ومعظمها يتم عن طريق البحر.

الهجرة غير الشرعية لا تمس فئة الشباب فقط أو الرجال بل أصبحت تمس النساء وحتى أطفال هم ضحايا هذه الظاهرة وبالتالي أصبحت مقلقة يستجوب معالجتها سريعًا

–وعليه فالهجرة غير القانونية أصبحت من الأخطار والتهديدات الأمنية الجديدة التي برزت في الآونة الأخيرة الأكثر انتشارا، وهذا يؤدي إلى انتشار حالات عدم الاستقرار وانفلات الأمن والتلوث، وهو ما زاد لاستعمال وسائل التصدي للمهاجرين غير الشرعيين، فمع تزايد أعداد المهاجرين غير الشرعيين بوتيرة متسارعة اتجهت الدول إلى عدة إستراتيجيات لتصدي لها وذلك عن طريق إصدار نصوص قانونية تمكنها من قمعها.

والجزائر كغيرها من الدول تعرف انتشارًا كبيرًا لظاهرة الهجرة غير الشرعية باعتبارها بلد مصدر للهجرة من جهة ومستقبلا لها من جهة أخرى حيث يجعل منها موقعها الجغرافي باعتبارها بوابة أفريقيا بلد عبور لأعداد كبيرة من المهاجرين القادمين من دول الساحل الإفريقي، كما لديها اتساع شريط حدودي ويكون قبلة للمهاجرين المتجهين نحو الشمال وما ينجر عن هذا التوافد الكبير من استفحال للكثير من الآفات الاجتماعية والأوبئة والأمراض والجريمة المنظمة والإرهاب.

كل هذه العوامل دفعت بالجزائر إلى اتخاذ جملة من تدابير التي تأمن إلى حدودها من خلال فرض مجموعة من الإجراءات وتشريع مجموعة من آليات القانونية لمواجهة هذه الظاهرة.

–كما أن الهجرة غير الشرعية جريمة عابرة تستلزم التعاون بين الدول لإعادة المهاجرين غير الشرعيين ويعود ذلك إلى إبرام عدة اتفاقيات ثنائية ومتعدة الأطراف مرتبطة بالهجرة غير الشرعية، ومكافحة هذه ظاهرة لا تتوقف على سياسة التجريم والعقاب وإنما تتجاوز بإيجاد مؤسساتي وآليات لمنعها–وكما تقوم الدول بالتعاون الثنائي المتبادل بالمساعدات الأمنية، وحتى التعاون بإجراءات لإعادة المهاجرين، كالاتفاقيات التي أبرمتها الجزائر مع عدة دول في هذا المجال التي تشكل وسيلة من وسائل مكافحتها للهجرة غير الشرعية.

وعليه ارتأينا ان نتناول الموضوع بالدراسة

ويكتسي موضوع الهجرة غير الشرعية **أهمية** بالغة تستدعي أن يكون لها مجالاً واسعا في بحث عن حلول لها سواء المستوى الوطني أو الدولي، نظرًا لما تشكله من خطورة لا يستهان بها خاصة من ناحية الأمنية والحفاض على الصحة العامة.

مما يستدعي إيجاد السبل والآليات للتصدي لهذه الظاهرة وهذا ما جاء من الاتفاقيات المبرمة في التعاون الدولي التي جرمت الهجرة غير الشرعية بأنواعها.

ومن أسباب اختيار الموضوع هناك أسباب منها ما هو موضوعي ومنها ما هو ذاتي.

اما الأسباب الذاتية فتتمثل في:

-شعورنا بأهمية الموضوع في الوقت الحالي والمستقبل

- اهتمامنا بظاهرة الهجرة غير الشرعية من الناحية الإنسانية بالدرجة الأولى وكذا الاجتماعية وحتى الثقافية، ولما لها من تأثيرات على كل هذه المجالات

اما الأسباب الموضوعية فتتمثل في:

التعرف على أهم جوانب ظاهرة الهجرة غير الشرعية من خلال المفاهيم القانونية والفقهية لفهم وكشف إن كان المهاجر غير شرعي متهم أم ضحية فهناك ما يعتبره مجرم وهناك ما يعتبره ضحية حيث أن جل المواضيع يتحدث عن جريمة الهجرة غير الشرعية في صورة تهريب المهاجرين لإبراز أهم أساليب منافد وطرق الهجرة غير الشرعية فضلا عن آليات الوطنية ودولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية.

ونهدف من خلال هذه الدراسة إلى:

- من الناحية العلمية وسعي على تعريف مفهوم والعناصر التي جعلتها جريمة

- من ناحية التطبيقية تهدف إلى معرفة جهود الجزائر على مستوى الوطني وجهود المنظمات والاتفاقيات الدولية لتصدي لهذه الظاهرة وإيجاد أساليب للقضاء عليها.

ولدراسة هذا الموضوع تم طرح الاشكالية الاتية:

أثارت الهجرة غير الشرعية جدلاً واسعا خاصة بالنظر لانعكاساتها الخطيرة وكذلك التعاون الدولي مما نتساءل:

- كيف تمت معالجة مكافحة الهجرة غير الشرعية على المستويين الوطني والدولي ؟

وللإجابة عن هذا التساؤل وإعداد هذه الدراسة اعتمدنا على منهجين اثنين هما المنهج الوصفي، ويتضح ذلك من خلال جمع المادة العلمية اللازمة للدراسة هذا الموضوع وكذلك المنهج التحليلي الذي برز لنا في تحليل النصوص القانونية الوطنية والدولية وذات صلة بالموضوع.

أما تقسيم تقسيم الدراسة تمت في فصلين الفصل الأول الإطار المفاهيمي للهجرة غير الشرعية ثم ارتأينا أن نتطرق إلى الفصل الثاني آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية وطنيا ودوليا.

إن بحثنا لم يخلوا من الصعوبات فرغم توافر العديد من المراجع المتعلقة بالهجرة غير الشرعية، لاحظنا معظمها بدراسة جوانب الاجتماعية والإنسانية، إلا أن الدراسات القانونية المختصة غير متوفر وإن كانت موجودة فهي قليلة ركزت أغلبها على دراسة جريمة تهريب المهاجرين نظر لعلاقة بين هاته الجريمة وجريمة الهجرة غير الشرعية.

الفصل الاول:

الاطار المفاهيمي للهجرة غير شرعية

تمهيد:

إن موضوع الهجرة غير الشرعية نتطرق أولا إلى مفهوم الهجرة غير الشرعية وتطورها , وذلك من خلال تحديد مفهوم الهجرة الغير شرعية والإحاطة بالتعاريف المختلفة لها وما يتشابه بها من مصطلحات , ثم نتطرق إلى التطور التاريخي لظاهرة الهجرة الغير شرعية وأنواعها , وكذلك الهجرة غير الشرعية من الخارج إلى الداخل والهجرة غير شرعية من الداخل إلى الخارج , حيث تتعدد أساليب الهجرة الغير الشرعية ومنافذ العبور من الحدود البرية والبحرية والجوية .[1]

وقسمنا هذا الفصل كتالي :

المبحث الأول : مفهوم الهجرة غير الشرعية

المبحث الثاني : مظاهر الهجرة غير الشرعية

1رؤوف قميني , آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية , , دار هومه , الجزائر , 2016, ص20 .

المبحث الأول : مفهوم الهجرة غير الشرعية

لا بد من دراسة موضوع الهجرة غير الشرعية والإحاطة بمفهومها وكذا تحديد أنواعها المختلفة وأساليبها ومنافذ العبور لها , كما سنتطرق إلى هذا الموضوع إلى مطلبين :

المطلب الأول : تعريف الهجرة غير الشرعية وأنواعها

المطلب الثاني : أساليب الهجرة غير الشرعية وما يتعلق بها

المطلب الأول : تعريف الهجرة غير الشرعية وأنواعها

لتحديد مفهوم الهجرة غير الشرعية لابد من تعريفها وتحديد أنواعها التي وما يتشابها بها من مصطلحات والتي سنتطرق إليها في الفروع التالية :

الفرع الأول : تعريف الهجرة غير الشرعية

لمعرفة ما يشير إليه مصطلح الهجرة غير الشرعية نتطرق إلى عدة تعاريف منها التعريف الفقهي والقانوني ونعرفهم كتالي :

أولا : التعريف الفقهي للهجرة غير الشرعية

لم يتفق الفقه على وضع تعريف دولي محدد يحيط بكافة الجوانب المتصلة بالهجرة غير الشرعية , حيث أن لكل دولة نظريتها ومصطلحاتها الوطنية وتتمثل في ثلاث أراء :

الرأي الأول: نادى أصحاب هذا الرأي بأن الهجرة غير الشرعية هي الدخول والخروج غير القانوني من إقليم أي دولة من قبل أفراد أو جماعات من غير الأماكن المحدد لذلك دون التقيد بالضوابط والشروط الشرعية التي تفرضها كل دولة .

الرأي الثاني : حيث نادى أصحاب هذا الرأي بأن الهجرة غير الشرعية هي الإنتقال من وطن الأم إلى الوطن المهاجر إليه للإقامة بصفة مستمرة فيه , مخالفا للقواعد المنظمة للهجرة بين الدول طبقا لأحكام والقانون الدولي والداخلي . [1]

[1] عواسية أية , آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية , قانون جنائي ,كلية الحقوق والعلوم السياسية , جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي , تبسة :2022-2023 , ص 14 .

الرأي الثالث: نادى أصحاب هذا الرأي بأن الهجرة غير الشرعية هي خروج المواطن من إقليم الدولة من غير المنافذ الشرعية المخصصة لذلك أو المنفذ الشرعي باستخدام وثيقة سفر مزورة ومن خلال التعاريف السابقة المذكورة نلاحظ أنها جميعا تتفق ككونها هجرة غير شرعية مخالفة للقوانين والأنظمة المنصوص عليها من مغادرة البلد أو دخول دولة أخرى .

وبالتالي نعرف الهجرة غير الشرعية " انتقال المهاجر من بلده الأم إلى بلد أخرى بهدف الإقامة بصورة دائمة ومستمرة بطرق تخالف الأحكام القوانين الداخلية والدولية.[1]

ثانيا : التعريف القانوني للهجرة غير الشرعية

1ـ لغة: في لسان العرب أن الهجرة هي الخروج من أرض إلى أرض أخرى , وأصل المهاجر عند العرب هي الخروج البدوي من باديته إلى المدن , إلى أن المعنى يتسع لأنها تكون أرض المغادرة أو الوصل .

2 ـ اصطلاحا: هي مغادرة الشخص إقليم دولته أو الدولة المقيم فيها إلى إقليم دولة أخرى بنية الإقامة في هذه الدولة الأخيرة بصفة دائمة.

فبناءا على هذه التعاريف اللغوي و الاصطلاحي نجدها للهجرة فقط , بينما الهجرة غير الشرعية تتم بشكل غير قانوني دون حصول المهاجرين على تأشيرات الدخول أو بطاقات الإقامة .[2]

الفرع الثاني: أنواع الهجرة غير الشرعية

هناك نوعان من الهجرة غير الشرعية الأولى تتم إلى داخل البلاد والثانية إلى خارجها وهي كتالي :

1عواسية أية , آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية , مرجع سابق , ص 15 .

2رؤوف قميني , آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية , المرجع السابق , ص 21 .

أولا: الهجرة من الخارج إلى داخل البلاد

وهذا النوع هو الهجرة السرية ويكون الإتجاه نحوى داخل البلاد , أي يتم من طرف سكان لد أجنبي وتكون بغية الإقامة دائمة فيها أو اتخاذها كمركز عبور للذهاب إلى جهة أخرى .

ونجد تساهل الجزائر أحيانا مع المهاجرين الأفارقة لعامل إنساني من ناحية الرقابة على الحدود, نجد البعض ينتهز الفرصة للعبور لضفة الأخرى لتحقيق أهدافهم .[1]

وهؤلاء لم يكونوا مصدر قلق للجهات الأمنية الجزائرية بقدر أولئك الذين أفسدوا كرم الضيافة بسلوكياتهم اللاأخلاقية مثل التزوير الوثائق والنصب و الاحتيال على المواطنين بالسحر والشعوذة , وذلك يشكل خطر كبير على حياة البشر.

وتشير إحصائيات الأمن الوطني إلى عدد كبير من المهاجرين غير الشرعيين من جنسيات الآفارقة من جنسيات أطفال ونساء وأفرزت النتائج بأنها وجود هناك خطورة للأفارقة , فقد يقومون بتكوين شبكات إجرامية للنصب و الإحتيال والسرقة وحتى القتل على الجزائريين .

ثانيا : الهجرة من الداخل إلى خارج البلاد

تعتبر الهجرة غير الشرعية بالنسبة للكثير هي وسيلة للهروب لضمان مستقبلهم والحل الوحيد لتخلص من جملة المشاكل الاقتصادية و الإجتماعية ، وإن الجزائر كغيرها من الدول شاهدت موجة جديدة وظاهرة في السنوات الماضية الكثير من الشباب يجازفون بحياتهم ويعتبرونها الحل الوحيد لضمان معيشة حياتهم , ولكن نلاحظ الهجرة غير الشرعية منافية تماما وتولد الفوضى في التنقل دون مراعاة وضبط المكان المقصود , وقد يترتب نتيجة سيئ التي لم تكون متوقعة للمهاجر.[2]

1فريزة عودية ,قانون عام , مكافحة الهجرة غير الشرعية في ظل التشريعات الوطنية والإتفاقات الدولية , كلية الحقوق جامعة الجزائر 1 , 2014.2015 , ص 55 .

2فريزة عودية , المرجع السابق , 56 .

المطلب الثاني: أساليب الهجرة غير الشرعية وما يتعلق بها

قد أفضت التدابير الجزرية التي اعتمدها بلدان المنشأ والعبور والاستقبال إزاء تدفقات الهجرة غير الشرعية إلى تعدد وتطور الأساليب المستعملة في عملية الهجرة غير الشرعية , وحدوث تغيري تدريجي عبر عدة منافذ يسلكها المهاجرون للعبور إلى حدود الدول .[1]

وقسمنا هذا إلى فروع وهي كالتالي:

الفرع الأول: أساليب الهجرة غير الشرعية

تأخذ الهجرة غير الشرعية طرق مختلفة وأساليب متعددة خاصة أنها كل يوم مهددة بأخطار رجال الأمن في الدول المصدرة لها , وفي الدول التي تستقبلها على حد سواء ويمكن تميز بين ثلاث طرق في هذا المجال وهي كتالي :

أولا : الهجرة غير الشرعية عن طريق جماعة التهريب المنظمة

تعمل هذه على تنظيم الهجرة غير الشرعية مع جماعات مختلفة الأشكال بهدف الحصول على ثروات مالية كبيرة تزد في قيمتها كثيرا على قيمة التكاليف الإنتقال المسموح به بين الدول , وتنظم على شكل عقود شفوية مع الراغبين في الهجرة يتعهد من خلالها المهاجر بدفع قيمة مالية يختلف مقدارها بين الدول والظروف وطبيعة المسافات الكبيرة مع غياب شروط الأمان خلال عملية التنقل , غالبا ما تكون قديمة وغير مجهزة بالشروط المناسبة .

ثانيا : الهجرة غير الشرعية عن طريق التحايل الاجتماعي والزواج الأبيض

ظهرت عملية الإقبال على الزوج من أجنبيات من أجل الحصول على الإقامة الشرعية في الدول الأوربية , عندما بدأت المفاوضات بين بلدان الإتحاد الأوربي ودول أوربا الشرقية لإنضمام الأخيرة واكتساب الشرعية القانونية التي تتيح لهم الإندماج في المجتمع الأوربي بعد

1 رؤوف قميني , آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية , المرجع السابق , ص 50-51 .

أن تنظم إليه الدول المشارة إليها , وبعده يمكن لهم التنقل بحرية بين الدول الأوربية وتمتع بجنسية هذه الدولة .

ثالثا : الطرق الفردية للهجرة غير الشرعية والتسلل عبر محطات العبور

تأخذ العصابات المنظمة بتطوير وسائل التهريب المختلفة, إذا تمكنت من تزوير تأشيرات دخول إلى أمريكا اللاتينية وبعض الدول الإفريقية.[1]

من خلال نزول إلى المطارات الدول الأوربية بصفتهم عابرين وفي بعض الأحيان يقوم المهاجر بتمزيق الوثائق المزورة والمطالبة إلى اللجوء إلى هذه الدول وعدم إكمال رحلتهم , غير أن السلطات الأمنية إلتفتت إلى هذه الطريقة وقامت بترحيل هؤلائي المهاجرين إلى بلدانهم الأصلية وعدم السماح لهم بالدخول مرة أخرى .

الفرع الثاني: طرق ومنافذ الهجرة غير الشرعية

رغم التعليق تدفقات الهجرة غير الشرعية والتي تقرر بواسطة الحكومة الجزائرية واستمرت رغم الإتفاقيات, حيث أن هناك مجموعة من المسالك والطرق التي يسلكها المهاجرون إلى الوصول إلى الشواطئ الأوربية , وتكون من الشرق المتوسط من آسيا العربية وجنوب البحر المتوسط من الأقطار الإفريقية , وبحكم الجزائر وموقعها الجغرافي والتعرف على عدة طرق للهجرة غير الشرعية وكذلك بتوفر منافذ للهجرة غير الشرعية بإمتلاكها مساحة واسعة والتي نقسمها كتالي :

أولا: الطريق البري

باعتبار كبر مساحة الجزائر المقدرة 2.381.741 كلم مربع مع العديد من الدول سواءا دول المغرب العربي أو الدول الأخرى .

1 ـ النيجر 1300 كلم مربع .

2 ـ مالي 1280 كلم مربع .

1رؤوف قميني , المرجع السابق , ص 52 .

3. ليبيا 1250 كلم مربع .

4 ـ المغرب 1523 كلم مربع .

5 ـ تونس 955 كلم مربع . [1]

6 ـ الصحراء الغربية 143 كلم مربع .

ـ 7 ـ موريتانيا 520 .

وهذا أدى إلى تزايد رهيب في معدلات الهجرة غير الشرعية لمعظم الدول الحدودية وتعتبر الصحراء أكثر الأماكن تدفق للمهاجرين وبالأخص ولايات الجنوب تمنراست , إليزي , أدرار وتعد هذه الولايات أكثر استخداما في وقتنا الراهن للمهاجرين غير الشرعيين القادمين من الدول المجاورة , واستعمال هذا الطريق يتم بعدة وسائل من المراكز الحدودية باستعمالهم وثائق مزورة أ وانتحال شخصية الغير أو التخفي في مركبات البضائع , أو الاتفاق مع شبكة تهريب المهاجرين , ومن أهم المسالك البرية للهجرة غير الشرعية لدينا المنافذ التالية:

1 ـ الطريق الممتد من أقادير النيجيرية نحو عين قزام أو جانب مرورا بالمدينة النيجيرية الشرقية

2 ـ الطريق قدامس الليبية نحو برج مسعودة ويعتبر هذا الطريق مقصد المهاجرين غير الشرعيين القادمين من الدول مثلا إثيوبيا , السودان , و دول أخرى من شرق إفريقيا وحتى بعض الدول الأسيوية وأيضا لدينا بعض المسالك التي تعتبر مقصد المهاجرين من الدول الأتية مثل مالي, غينيا , موريتانيا , السينغال .

3 ـ الطريق الممتد من قاو باتجاه برج باجي المختار مرورا بالدولة المالية .

أما المهاجرين غير الشرعيين للجزائر فسيسلكون الطريق التالي:

1عمارة سهام , سايح حكيمي ,جريمة الهجرة غير الشرعية في التشريع الجزائري , قانون خاص , كلية الحقوق والعلوم السياسية , جامعة أحمد بوقرة بومرداس , 2022ـ 2023 , ص 45 .

ـ الإلتحاق بليبيا يمرون بمنطقة برج مسعودة القريبة من مدينة قدامس اللبية , بالنسبة لإختراق الحدود المغربية انطلاقا من مغنية أو بشار بالعقيد لطفي على الحدود المغربية الجزائرية للمدينة السعيدية ومدينة الناظورة بالمغرب .[1]

1عمارة سهام , سايح حكيمة , المرجع السابق , ص 46 .

ثانيا: الطريق البحري

يعتبر الطريق البحري الأكثر تفضيلا وانتشارا في وسط المهاجرين غير الشرعيين ,ويعد هذا الأقرب مسافة بين الدول المقصودة ومن جهة أخرى مدة السفر , فمثلا في اسبانيا تبعد حوالي 14 كلم مربع , وتبعد مدينة الميريا الإسبانية عن شواطئ عين تيموشنت الواقعة غرب الجزائر مسافة ساعتين ونصف تقريبا بحرا , ولهذا الطريق ميزة أساسية تتمثل في شكل جماعي للهجرة غير الشرعية حيث يقومون بشراء كل المعدات ولوازم هذه الرحلة , وكذلك يعود هذا الاتفاق مسبقا مع شبكة التهريب المهاجرين غير الشرعيين وأحيانا تكون فردية كتسلل المهاجر إلى ركوب سفن خاصة بنقل المسافرين أو السفن التجارية .

غير أن هذا الطريق يحاف بالمخاطر, وكثيرا منهم مصيرهم الغرق أو الموت والتي أطلق عليها مؤخرا باسم قارب الموت.[1]

ثالثا: الطريق الجوي

يعد هذا الطريق قليل جدا حيث أن الحل الوحيد هو تزوير الوثائق, وكذلك نجد الرقابة المشددة على مستوى المطارات وهذا يعود حفاظا على سلامة المواطنين بعد حادثة اختطاف الطائرة الفرنسية سنة 1994 وبالتالي قامت بإنشاء مديرية فرعية لأمن الطائرات والموانئ الحدودية لذلك , وبالتالي فإن الهجرة غير الشرعية عن طريق الجو صعبة جدا ومستحيلة .[2]

1بن يوسف القبنعي , قانون الجنائي , الهجرة غير الشرعية و واقع التشريع , كلية الحقوق جامعة جيلالي اليابس , سيدي بالعباس ,2015.2016 ص47 .

2رؤوف قميني , آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية , المرجع السابق , ص 58.58.

المبحث الثاني: مظاهر الهجرة غير الشرعية

إن دراسة الهجرة غير الشرعية والتطرق إلى مختلف مظاهرها وهذا من خلال تحديد أسبابها وأشكال انتشارها والأثار الناجمة عنها التي سنتطرق إليها في هذا المبحث ونذكرها في مطلبين كتالي :

المطلب الأول: أسباب و انتشار الهجرة غير الشرعية

المطلب الثاني: آثار الهجرة غير الشرعية وما يتعلق بها

المطلب الأول: أسباب وانتشار الهجرة غير الشرعية

يذهب الكثيرون من الباحثين إلى حصر أسباب الهجرة غير الشرعية في الأوامر الاقتصادية و الاجتماعية, وهذا بكونها العامل الأصلي لظهور الهجرة وكذلك الأسباب السياسية لعدم استقرار وغياب أمن الدولة ولتفصيل في هذا المطلب نفصل ذلك في الفروع التالية:

الفرع الأول: الأسباب الاقتصادية و الاجتماعية السياسية

إن التباين الاقتصادي بين الدول المصدرة والجاذبة للمهاجريين غير الشرعيين نظرا لعدم وجود التنمية في البلد الأصلي مقارنة بالبلدان المستقلة وهذا ما يدفع المواطنين أو المهاجر بحثا عن الرفاهية بسبب المستوى المعيشي و الاقتصادي والذي يعد عاملا أساسيا في تحفيز الإنسان من دولة فقيرة إلى دولة متقدمة طالبا وراء حياة سعيدة , وهكذا لعبت دورا كبيرا للهجرة غير الشرعية .[1]

وهذا العامل ليس من منفردا بل يعمل للعوامل اجتماعية وعوامل أخرى أما الأسباب الاجتماعية الأخرى يعود إلى زيادة النمو السكني وظهور عجز في تلبية الاحتياجات الضرورية للمواطن كسكن والعمل والخدمات الاجتماعية بأنواعها.[2]

1مناصر سعدية , انعكسات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي الجزائري , التعاون الدولي , كلية الحقوق جامعة عبد الحميدبن باديس , مستغانم , 2020.2021 , ص 29 30 .

2مناصر سعدية , المرجع السابق , ص 30 .

أولا: الأسباب الاقتصادية والاجتماعية

يذهب الكثير من العلماء والباحثين إلى حصر الأسباب الهجرة غير الشرعية في العامل الاقتصادي والاجتماعي نظرا لكونها العامل الأصلي, مما يتميز الدافع الاقتصادي بقدرته الكثيرة على تأثير الهجرة غير الشرعية وبالتالي نجد أهم الأسباب والتي سنتطرق إليها:

1 ـ انتشار البطالة بين فئات الشباب التي مست خريجي الجامعات والمعاهد العليا وهو الأمر والسبب الذي أدى إلى البعض منهم إلى الهجرة .

2 ـ أزمة السكن الحادة الناتجة عن سوء التسيير وكذلك قلة المشاريع في هذه الميادين, مما ولد أزمات اجتماعية نجمت عنها أثار جد خطير على المجتمع الجزائري.

3 ـ ارتفاع نسبة العزوبة بشكل خطير في المجتمع بلغت نسبتها 70 بالمئة تقل أعمارهم عن ثلاثين سنة معظمهم بطالة وبدون سكن .

4 ـ تدهور القدرة الشرائية الناتجة عن تدني المداخيل أدى ارتفاع فجوة بين بين الفقراء والأغنياء , بالإضافة إلى انتشار ظواهر أخرى لا تقل عن سابقتها أهمها نشوب أحداث لانتشار ظواهر العنف الأسري والتسرب المدرسي والإدمان على المخدرات ... الخ

5 ـ كما ظهرت آفات كثيرة كالعنف المادي والمعنوي الذي يتعرض إليه الشباب الجزائري من طرف العائلة المحيط بها.[1]

أما بالنسبة لأسباب الاقتصادية تشكل دافع قويا وراء الهجرة إلى أن ذلك لا يعني بأنها كافية وما يعني أن قرار الهجرة غير الشرعية تدفع إلى أسباب أخرى تتجلى في الظروف الاجتماعية , وتتعدد الأسباب وتتنوع بتعدد المهاجرون ولكنها تجتمع كلها تدل على وجهتين الأولى طاردة والثانية جازية .

1فريزة عوايدة , مكافحة الهجرة غير الشرعية , ص 43 .

ويكون اتجاه حركة السكان من البيئة الطاردة إلى البيئة الجازية ويدل التحليل النفسي لهذه الحركة على وجود بعض العوامل في البيئة الطاردة التي تحدث في نفس المهاجر داخليا , وينفرد من البيئة الأصلية والبحث عن بيئة جديدة وتكون فيها الحياة أفضل .

وكذلك هناك أسباب أخرى اقتصادية والتي لم تتمكن جل الدول الإفريقية من تسديد فوائدها:

1. تبني معظم الدول الإفريقية للنظام الاشتراكي , أدى بها إلى سوء وسائل ومعدات الإنتاج وكذلك سوء تنظيم الهياكل الاقتصادية .

2 ـ استغلال الدول المتقدمة لثروات الإفريقية الذهب, الألماس, البترول...الخ

3 ـ نجاح المهاجرين الأوائل الذين تظهر عليهم الثروات والغنى إلى الوطن.[1]

ثانيا: الأسباب السياسية و الأمنية

تعتبر الأسباب السياسية والأمنية من الأسباب التي أدت إلى تسارع الهجرة غير الشرعية حتى أصبحت أعداد كبيرة من الشباب يخاطرون بحياتهم وأنفسهم تاركين وراءهم أهلهم بحثا عن حياة أفضل , فالعوامل السياسية والأمنية تعد من أهم الأسباب الدافعة لعديد من المهاجرين على مر التاريخ .[2]

وبالتالي فإن الظروف التي مرة بها الجنوب المتوسط من بينها الجزائر من الاحتلال الذي حل بها , وعدم الاستقرار والتقدم ,و وصول فئات معنية إلى السلطة جعلها تأخذ في السيطرة والتحكم وتعمل على توجيه الاقتصاد والإدارة مما يتماشى مع أهدافها وعليه يقع تصادم هذه الفئة المسيطرة وبين رجال العلم والمثقفين , كذلك بالإضافة إلى الأوضاع التي انعكست على مكانتهم الاجتماعية وأحوالهم المعيشية مما كان سببا في الهجرة غير الشرعية , وبالتالي

1كوثر بن لغويني , تأثير الهجرة غير الشرعية على العلاقات الأوربية الجزائرية , علاقات دولية , كلية الحقوق والعلوم السياسية , جامعة عمار ثليجي الأغواط, 2019.2018 , ص 13 .

2مناصر سعدية , انعكاسات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي الجزائري , ص 33 . 34 .

فوجود الاضطرابات السياسية والشعور بالاضطهاد والخوف المسيطر عليهم وعدم توفر الحريات وإن الدافع السياسي يعد من أهم الأسباب الرئيسية للهجرة في وقتنا الحاضر.

كما أنه اعتبار منطقة جنوب المتوسط وخاصة المغرب العربي والتي هي منطقة العبور الرئيسية للمهاجريين الغير الشرعيين القادمين من منطقة البر الكبرى , فالجزائر والمغرب وتونس وكذلك ليبيا تعد من أهم مناطق العبور الرئيسية نحو اسبانية , وهذا السبب يعود إلى نزاعات والحروب و الاضطرابات السياسية التي تعاني منها هذه الدول والتي تشكل خطر كبير وأكبر سبب الذي يضع الأفارقة باتجاه منطقة المغرب العربي ومن ثم إلى الضفة الشمالية إلى المتوسط.[1]

الفرع الثاني: أشكال الهجرة غير الشرعية

أولا : الهجرة الطوعية تكون بإرادة المهاجر وبدون إكراه وإجبار وتكون فردية أو جماعية وهي التنقل من بلد إلى بلد أخر بطريقة غير شرعية بهدف الإقامة الدائمة .

ثانيا: الهجرة الداخلية وتكون من الريف إلى المدينة وهي التي تتم فيها انتقال الأفراد والجماعات من مكان الإقامة المعتاد إلى مكان أخر.

ثالثا: الهجرة الجبرية هي هجرة خارج إرادة الشخص أو جماعة نتيجة قوة خفيفة أو ظاهرة تدفع بالأفراد أو الجماعات التي تترك أوطانها إلى أوطان أخرى لسبب الحروب أو غيرها.[2]

رابعا: الهجرة المقيدة حيث ظاهرة هذا النوع في القرن العشرين ويتميز بوفود كبيرة للمهاجرين غير الشرعيين من جنوب شرق أوربا إلى أمريكا, مما جعل أن تضع قيود لها حيث لم تعد هذه الهجرة إلى الولايات المتحدة الأمريكية بعد ما فرضت قيود لها .[3]

1مناصر سعدية , المرجع السابق , ص 33 . 34 .

2محمد منير رضا , حمزة بوعفينية ,المعالجة الصحفية لظاهرة الهجرة غير الشرعية في الصحافة الجزائرية ,كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية , جامعة محمد الصديق بن يحي , جيجل , 2021 ـ 2022 , ص 40 .

3 محمد منير رضا , حمزة بوعفينية , المرجع السابق , ص40 .

المطلب الثاني: أثار الهجرة غير الشرعية وما يتعلق بها

شهدت ظاهرة الهجرة غير الشرعية ارتفاعا محسوسا في السنوات الأخير نتيجة تدهور الظروف المعيشية التي أصبحت تمثل معظم الدول نظرا لانعكاسات على المجتمع , غير أن لهذه الظاهرة أثار سلبية أخرى إجابيه , والتي نذكرها في الفروع التالية :

الفرع الأول: الأثار السلبية للهجرة غير الشرعية

أولا: المستوى السياسي والأمني فهو مرتبط بإصابات التهريب وأشكال مختلفة من الجريمة المنظمة كالسرقة و القتل. الخ

وهذا ما يشكل احساسا بفقدان الأمن كما يسهل للمنظمات والعصابات بتوغل إلى داخل البلاد مثل الأفارقة , وإذ لم تتخذ اجراءات مناسبة يمكن التعرض إلى انتقادات وتشويه صورتها .

ومن أهم المخاطر السلبية للمهاجريين غير الشرعيين في المجالات الأمنية كالتالي:

1 ـ ارتكاب سلوك اجرامي وهو ارتكاب الفعل الذي يتعارض مع الأفكار والمبادئ والقيم السائدة في المجتمع .

2 ـ انضمام إلى العصابات الإجرامية وتكوينها وهذا يعود إلى ميل المهاجرين غير الشرعيين في جماعات تسعى لمخالفة القانون كالإتجار بالمخدرات ...الخ [1]

وكذلك نجد بعض المخاطر السياسية وهي كالتالي:

ـ التطرق الفكري و زعزعت الاستقرار السياسي نتيجة الفراغ الذي يعاني منه أغلبية المهاجرين غير الشرعيين.

ـ زيادة الاضطرابات السياسية والفتن ونزاعات على مراكز السلطة .

1رؤوف قميني , آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية , ص 100 .101 .

ـ جلب تكتلات والضغط على النظام السياسي القائم في الدولة مع احتمال نشأة المساواة السياسية .[1]

ثانيا: أثار الهجرة غير الشرعية على المستوى الاقتصادي

نجد عدد كثير أو أعداد هائلة من المهاجرين السربين المتواجدين في المناطق الحدودية والمدن الكبرى أحدث اضطرابات في التنمية الاقتصادية , حيث أصبحوا يشكلون يد عاملة رخيصة تتطور وتنمي سوق العمل الغير الشرعي مما يغلق وضعية اقتصادية صعبة للبلد العاملة المحلية وهذا ما ولد مظاهر عنصرية , وبالإضافة إلى صعوبة تطبيق البرامج الاقتصادية بصفة فعالة في المناطق التي يقيم فيها المهاجريين غير الشرعيين كما يشكلون عبئ على الاقتصاد المحلية , ومن الأخطار الاقتصادية للهجرة غير الشرعية وهي كتالي

1 . التأثير على حجم الإنتاج والناتج القومي مما يترتب عليه انخفاض حركة التصدير والاستيراد.

2 . هدر رأس مال بشري حيث تدهور قيمة رأس المال البشري ويقل عمره الإنتاجي نتيجة البطالة الناتجة عن مزاحمة المتسللين في فرض فرص عمل.[2]

3 . انتشار الفساد في بعض الأجهزة الأمنية من خلال تقديم الرشوة والوساطة لتقاضي أن المهاجرين غير الشرعيين والإفراج عنهم عند إلقاء القبض عليهم.

4 ـ انخفاض مستوى المعيشة الذي يؤثر بشكل مباشر على الفرد وأخلاقه بعدم احترامه لنفسه والأخريين .

5 . تأثر النمو الاقتصادي حيث يؤثر المهاجرين غير الشرعيين سلبيا على معدلات النمو الاقتصادي نتيجة انخفاض فرض تكوين رأس مال وطني لازم لاستثمار في انشاء وتطوير

1رؤوف قميني , المرجع السابق , ص102.

2عويسية أية , مكافحة الهجرة غير الشرعية, ص22.

المشاريع الاقتصادية.[1]

ثالثا: الأثار الاجتماعية

إن الأثار الخطيرة والمتعددة في مشكلة الاندماج حيث تثير قضية الهجرة غير الشرعية بصفة عامة مشكلة فيه وخاصة في التكيف مع المجتمع الجديد , وبذلك يزداد الأمر صعوبة حيث انه لا يحمل ولا يملك أي سند قانوني لوجوده في الدولة المستقلة وبالتالي تكون نظرة المجتمع إليهم أنهم لصوص أو متطرفين .

حيث يواجه الشباب الجزائري الذين توجه بصفة غير قانونية في التسلل على الدولة المستقلة فوجدوا تحديات إجتماعية قدرتهم على تأكيد وجودهم بشكل غير قانوني وهذا ما يعيق اندماجهم في المجتمع , ويتسبب في نظرة سلبية وخاصة أن الدول الأوربية تميل على ارتباط المسلمين بالإرهاب وهذا ما يشكل عقبة كبيرة في التفاقم معها , بالإضافة إلى الظروف القاسية التي يواجهها في تلك البلدان التي تلعب دورا هام افي دفعهم لتورط في الأعمال غير الأخلاقية كتورط في المخدرات وتزوير المستندات لضمان بقائهم في تلك البلدان لفترة طويلة , و حتى البعض يلجأ إلى الزواج للحصول على الوثائق تسمح لهم بالبقاء بطرق شرعية.[2]

رابعا: الأثار الصحية

في ظل تفاقم ظاهرة الهجرة غير الشرعية وتزايد عدد المهاجرين غير الشرعيين من اصطحابهم أمراض معدية وقد تطول مدة القضاء عليها لفتراة غير معروفة من الزمن والعواقب لها , وأو الأضرار الصحية التي في غاية الخطورة لا يقتصر خطرها على أنفسهم

1عويسية أية , المرجع السابق , ص 22 .

2سعيداني علي , حمني إسلام, مساهمة المضامين الرقمية في نشر ثقافة الهجرة غير الشرعية ,انحراف والجريمة, كلية العلوم الإنسانية , جامعة تبسة, 2022.2023 , ص 60 .

فقط , بل يتجاوز إلى المجتمع المحيط به كأمراض معدية والخطيرة جدا مثل السيدا والملاريا والإنفلونزا .. الخ[1]

الفرع الثاني: الآثار الإيجابية للهجرة غير الشرعية

لا نستطيع قول أو ننكر الدور الفعال للهجرة غير الشرعية بصفة عامة في التواصل بين الشعوب ونشر الثقافات ودعم الإثراء الحضري المتبادل والتفاعل الاقتصادي والاجتماعي لكافة الاجتماعات البشرية , ولذلك فإن الهجرة غير الشرعية مسيئا للدولة المستقلة لهؤلاء المهاجرين وهي كنحو الآتي:

1 ـ تساعد الهجرة غير الشرعية في الاقتصاد في الدول المستقلة وذلك عن طريق سد الفراغ ذات الوظائف المنخفضة.

2 ـ تساعد فرق المستوى المعيشي للأفراد الموجدين بطريقة غير شرعية على أراضي تلك الدولة, حيث اتفقوا أن الباعث الرئيسي لعملية الهجرة غير الشرعية هو البحث على مستوى أعلى من الداخل.

3 ـ تخلق الهجرة غير الشرعية عدة مستويات لتسوق كذلك توجد عدة خيارات متعددة لتسوق مما يساعد على ازدهار العملية الاقتصادية. [2]

4 ـ يعمل المهاجر غير الشرعي ويكلف بمهام لا يقبلها الوطني مما يساعد بدفع عجلة التنمية للبلد ومستقبلها, حيث تمكنت العديد من الدول الأوربية والولايات المتحدة بسبب توافد اليد العاملة الوافدة إليها من تحقيق قدر كبير من استغلال الاقتصادي للموارد المتاحة لديها بتلك النوعية من يد العاملة مما من انعكس على مستوى الحياة والرفاهية بها .

5 ـ تستفيد الدولة المستقلة من الهجرة غير الشرعية عقول وكفاءات أصبحوا يقدمون على الهجرة بطرق غير قانونية, وهذه الظاهرة تمثل نقلا حقيقيا لتلك الفئة المتميز وهي من أهم

1محمد منبر رضا , حمزة بوعفينية , المرجع السابق , ص 45 .

2 رؤوف قميني , آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية , المرجع السابق , ص 107.

عناصر الإنتاج وهو العنصر البشري الذي يحمل معارف ومهارات يمكن توظيفها في معامل ومراكز لأبحاث دول متقدمة مما يساعد على تطوير تكنولوجيا القائمة .[1]

1رؤوف قميني , المرجع السابق , ص 108.

الفصل الثاني:

آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية وطنيا ودوليا

تمهيد:

تعد الهجرة غير الشرعية في وقتنا الحالي من أبرز التحديات التي توجد في المجتمع الجزائري خاصة والمجتمع الدولي خاصة رغم الجهود المبذولة لتصدي لها, فإنها تضل ناقصة طالما هذه الدولة ليست لها إمكانيات اللازمة لمراقبة حدودها الجوية والبحرية والبرية, والتي يعتبر عدد كبير من المهاجرين غير الشرعيين وهذا ما يستدعي بالضرورة التنسيق والتوحيد الجهاد الكافة مع الدول الأخرى بما فيها الجزائر لحد هذه الظاهرة, ولذلك يجب وضع جل من الإجراءات والتدابير الوقائية والقابة لتخطي هذه الظاهرة الخطيرة, ولذلك يجب وضع الاستراتيجيات الأمنية الوقائية و وضع قوانين ردعية لتصدي هذه الظاهرة, و كذلك إبرام اتفاقيات مختلفة في اطار التعاون الدولي لتصدي لها وعدم انتشارها, وعليه من خلال هذا الفصل سنتطرق إلى آليات مكافحتها دوليا ووطنيا ونقسمها في مبحثين:

المبحث الأول: تجريم الهجرة غير الشرعية وطنيا

المبحث الثاني: تجريم الهجرة غير الشرعية دوليا

المبحث الأول: تجريم الهجرة غير الشرعية وطنيا

الجزائر كغيرها من الدول تعاني من ظاهرة الهجرة غير الشرعية كونها البلد المنشأ للعبور والمقصد نفسه, فالعديد من الشباب الجزائري يبحثون على الهجرة غير قانونية بطرق مختلفة والتي لا تتوفر فيها نصوص أو قانون منصوص عليها لمغادرة الإقليم الوطني, ولذلك في بعض الأحيان يستعينون بشبكات إجرامية منظمة تعينهم إلى وجهتم مقابل مبلغ مالي لا يعرفون أو غاضين النظر من المخاطر التي يمكن مواجهتها في سبيل تحقيق أهدافهم وقد تصل حتى الموت, ولذلك وضع المشرع الجزائري قواعد ونصوص قانونية لمواجهة ظاهرة الهجر غير الشرعية لكونها تمثل الجرائم الخطيرة والتي يجب مكافحتها من خلال النصوص القانونية والتشريعية وقسمنا مبحثنا هذا إلى مطلبين المطلب الأول يتضمن القوانين الخاصة والنصوص التشريعية أما المطلب الثاني يتضمن مقتضى قانون العقوبات والأجهزة المكلفة بذلك [1]

المطلب الأول: تجريم الهجرة غير الشرعية بمقتضى النصوص الخاصة والنصوص التشريعية الوطنية

إن دراسة تجريم ظاهرة الهجرة لا تكمل في قانون العقوبات إلا بالإشارة إلى القوانين المنظمة للهجرة, و دخول وإقامة الأجانب وكذلك القانون المتعلق بالتشغيل الأجانب , ومن خلال هذا يتم تجريم الدخول الغير الشرعي والإقامة غير الشرعية والعمل الغير الشرعي للأجانب, ونجده قد خص قانون العقوبات بدراسة مستقلة وهذا بأهمية القوانين الأخرى.

الفرع الأول: القوانين الخاصة التي لها علاقة مباشرة بجريمة الهجرة غير الشرعية

وضع المشرع الجزائري عدة قوانين خاصة لها علاقة أو ذات صلة بالهجرة غير الشرعية تهدف في طياتها إلى احتواء والتحكم فيها وتضيق الخناق منها على المهاجرين غير الشرعيين الموجدين في الجزائر والتي تتمثل في القوانين الأتية:

[1] عوسية آية, المرجع السابق, ص 23.

أولا: الأمر رقم 66 ـ 211 و المرسوم 66 ـ 212

1 ـ الأمر رقم 66 ـ 211:

يعتبر أول نص تشريعي نظم الدخول إلى الدولة الجزائرية حيث تضمنت فيه مواد مختلفة وشروط تنظيمية لدخول إلى الإقليم الجزائري والإقامة به , وكذلك وثائق مطلوبة من جواز الصفر والتأشير الإذن , إن المشرع الجزائري بعد أن عرف من هو الأجنبي في المادة الثانية من هذا الأمر بأنه يعتبر أجنبيا كل فرد لا تكون له الجنسية الجزائرية بين بأن الأجنبي ملزم بإتمام إجراءات مختلفة تخص دوله إلى الجزائر أو الخروج منها أو الإقامة بصفة مؤقتة أو دائمة.[1]

2 ـ المرسوم رقم 66 ـ 212 المتعلق بوضعية الأجانب في الجزائر:

ينص هذا القانون على بعض الجرائم كتسهيل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أو محاولة تسهيل دخول أجنبي أو تجواله أو إقامته بصفة غير قانونية بالإقليم الوطني مع تخصيص عقوبة الحبس من شهرين إلى ستة أسهر وغرامة مالية من 180 دج إلى 3600 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كما نص على تجريم التملس من تنفيذ قرار الإبعاد أو الدخول من جديد من إبعاد وتقرير لهم عقوبة المتعلقة بالحبس من 6 أشهر إلى 2 سنتين :

كما أشار هذا المرسوم الذي ذكر الجريمة المتعلقة بالأجنبي الذي يدخل التراب الوطني بغير وجه حق أو عدم امتثاله لتنظيم الصحي, وأيضا الأجنبي الذي ليس لديه تأشيرة أو رخصة ولذلك قد خصص له عقوبة الحبس من شهرين إلى ستة أشهر وغرامة مالية من 180 دج إلى 3200دج أو بإحدى هلتين العقوبتين طبقا لنص المادة 23 من هذا المرسوم, وتجدر الإشارة أن نفس العقوبات والأحكام الوارد في المرسوم السالف الذكر هي نفسها الوارد في

[1] رؤوف قميتي, آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية, المرجع السابق, ص 114 . 115.

الأمر 66 . 211 الذي يتعلق بوضعية الأجانب في الجزائر , إلى أن نجد إضافة شروط دخول الأجانب مع الاحتفاظ بالاتفاقيات.[1]

3 ـ القانون08 ـ 11 المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر و التنقل فيها:

يحدد هذا القانون المؤرخ في 25 يونيو 2008 والمتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم وتنقلهم فيها, وضعية الأجانب من حيث ضبط إجراءات الدخول والخروج وتنقلهم جاء لمواجهة تنامي لمواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية وخاصة في ظل تدفق عدد كبير من المهاجرين على الحدود الجانبية وما ترتب عليها من أبعاد خطيرة كالإرهاب والأمراض الفاتكة والعملة المزورة ويعتبر الأجنبي في مفهوم هذا القانون كل فرد يحمل جنسية الغير الجزائرية أو الذي لا يحمل أي جنسية.[2]

وبذلك فالأجنبي هو الشخص الذي لا تربطه بالدولة الجزائرية أي رابطة قانونية أو سياسية أو وطنية كحق الانتخاب والترشح .....الخ

ويكفل المشرع الجزائري الأجانب حرية الدخول إلى الجزائر وفق لإجراءات القانونية ولقواعد القانون الدولي ومنه سنتناول شروط الدخول الأجنبي إلى الجزائر :

أ ـ شروط الدخول الأجنبي إلى الجزائر:

يشترط القانون الجزائري أن يكون الأجنبي حائزا على وثيقة السفر قيد الصلاحية وكذلك الرخصة الإدارية وعليه إثبات وسائل العيش الكافية لمدة إقامته على الإقليم الجزائري فالجواز السفر يشكل الوثيقة الرسمية المعترف بها دوليا , توضح فيه هاويته وصورته ومدة صلاحية جواز السفر وتوقيع الجهة المصدرة له وختمه ويسلم من طرف سلطات البلدية أما وثيقة السفر فهي الوثيقة المعتمدة دوليا وعدمي الجنسية وتمنحها الدولة التي استقبلنهم لا طالما أنهم يملكون الحماية من طرف بلدانهم الأصلية , وفي حالة وصوله الإقليم الجزائري يتعين

[1] رؤوف قميتي, المرجع السابق , ص114 ـ 115.

[2] غريب روميسة , بن صويلح بثينة, حدود المسؤولية الجنائية لجرم الهجرة غير الشرعية, قانون عام ,كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة 08 ماي 1945, قالمة , 2021 .2020, ص 54.

على الأجنبي أن يقدم إلى السلطات المكلفة بالمراقبة على مستوى مراكز الحدود وتقديم كل وثائقه سارية الصلاحية وكل تأشيرة المشترط الصادرة على السلطات المختصة, وعند التأكد من كل شروط الأجنبي يتم وضع طابع مؤرخ على جواز سفره مع ذكر تاريخ عبور الحدود.

أما إذا رأت السلطات المكلفة بمراقبة الحدود أن الأجنبي القادم إلى الجزائر شخص غير مرغوب فيه ولا يتوفر فيه شروط الدخول تقوم بطرده ورفض دخوله إلى إقليم الجزائر , وعندما تنتهي مدة صلاحية التأشيرة الممنوحة للأجنبي أو بطاقة إقامته أو المدة القانونية المرخص لها للإقامة في بالإقليم الجزائري , فينبغي للأجنبي مغادرة الإقليم الجزائري بمجرد انقضاء مدة صلاحية تأشيرته أو بطاقة إقامته أو المدة القانونية المرخص بها للإقامة كما أن عليه إعادة بطاقة المقيم الخاصة به إلى الولاية التي أصدرتها.[1]

ب ـ شروط إقامة الأجانب:

كل أجنبي يربط بالإقامة النظامية الدائمة في الجزائر بعد انتهاء مدة صلاحية المحددة في التأشيرة القنصلية أو التمديد يجب عليه طلب رخصة قانونية للإقامة في الجزائر والحصول على بطاقة المقيم , والتي تلعب دور كبيرا باعتبارها بطاقة الهوية التي تكون فيها كل البيانات الضرورية لهذا المقيم الأجنبي , وتعتبر مدة الترخيص انقضائها سنتين وتمنح هذه البطاقة للأشخاص الأتية:

ـ الأجنبي المقيم قصد مزاولة نشاط مأجور إذ كان حائز على الوثائق الأتية كرخصة عمل وترخيص مؤت للعمل التصريح تشغيل الأجانب الغير خاضعين لرخصة عمل أو صناعة ..الخ, قيد الشروط القانونية و التنظيمية المطلوبة لهذا النشاط.

ـ ويمكن تحديد بطاقة لهؤلاء حسب الإثباتات الضرورية فكثير من الأجانب يلجؤون إلى طرق احتيالية للحصول على جنسية ذلك البلد كزواج الأبيض.

[1] غريب روميسة , بن صويلح بثينة, حدود المسؤولية الجنائية لجرم الهجرة غير الشرعية, 55 . 56.

ـ ولقد جرم المشرع إلى مثل هذه الممارسات حيث قرر عقوبة الحبس من سنتين إلى خمس سنوات وغرامة مالية من 50 ألف إلى 500 ألف دج لكل من يقوم بالزواج المختلط بالهدف الحصول على بطاقة المقيم أو جعل غيره يحصل عليها من أجل اكتساب الجنسية الجزائرية وتشدد العقوبة إلى عشر سنوات وغرامة مالية من 500 ألف إلى 2000دج إذا ارتكب المخالفة من قبل جماعة منظمة فضلا على العقوبات التكميلية التي قد يتعرض لها هؤلاء الأشخاص الذين ارتكبوا هذه المخالفات المتمثلة في المنع من الإقليم الجزائري ومزاولة أي نشاط مهني أو اجتماعي لمدة 5سنوات أو أكثر.

ـ أما في حالة عدم القيام بالتصريح فإنه يعاقب بغرامة مالية من 2000دج إلى 15000دج وهذا من خلال تصريح بتغير الإقامة تكون السلطات على علم بذلك وتواجد هذا الأجنبي وتحركاته ومراقبة مدو صلاحية الإقامة.[1]

الفرع الثاني: قانون 10 ـ 81 والقانون البحري وقانون الطيران المدني والأجهزة الأمنية

أولا: قانون 10 ـ 81

يتعلق هذا القانون بشروط تشغيل الأجانب وفي حالة مخالة شروط التشغيل وكذلك مختلف العقوبات المتمثلة في:

1 ـ العقوبات المقررة على مخالفة شروط هذا القانون بتشغيل الأجنبي:

تنص المادة 19 من هذا القانون يعاقب بدفع غرامة مالية من 5000 دج إلى 10000دج كل من يخالف هذا القانون إذ كان هذا العامل غير حائز على الوثائق التالية:

ـ غير حائز على جواز عمل مؤقتة.

ـ سند سقط مدة صلاحيته.

ـ يعمل في منصب أخرى غير المنصب الوارد في الوثائق الخاصة به.[2]

[1] غريب روميسة , بن صويلح بثينة المرجع السابق ص, 57 ـ 57

[2] رؤوف قميتي, آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية, المرجع السابق, ص 116 .117.

كما جرم هذا القانون كل عامل مؤسسة أو هيئة قانونية أو خاصة يتولى بأوامر الأشخاص أو المصالح الموضوعية تحت إشراف:

ـ الترخيص لأجنبي غير حائز على جواز أو بطاقة إقامة أو رخصة عمل.

يعاقب بدفع غرامة مالية من 1000دج إلى 5000دج وفي حالة الرجوع المخالف يعاقب بغرامة مالية من 1000دج إلى 50000دج تطبق قدر تكرار المخالفة المثبتة وبالحبس من شهر إلى ستة أشهر أو بإحدى هاتين العقوبتين.

2 ـ العقوبات المقررة للأجنبي على مخالفة أحكام هذا القانون:

حيث جرم هذا القانون قيام اجنبي على مخالفة احكام في الحالات التالية العمل بدون رخصة عدم حيازة على جواز عمل مؤقت

مزاولة النشاط بعد انقضاء مدة السند

وقدر عقوبة هذه الأفعال بغرامة مالية ما بين 1000 الى 5000 دج و بالحبس من 10 أيام الى شهر واحد او بإحدى هاتين العقوبتين دون الاخلال بالإجراءات الإدارية التي تتخذ ضده

ثانيا: القانون البحري و القانون الطيران المدني:

ينص هذا القانون على مختلف الجرائم المرتكبة من كل شخص مهما كانت الجنسية والتي نذكر منها:

ـ تسرب خلسة الى السفينة بنية القيام برحلة

ـ مساعدة احد أعضاء طاقم الباخرة على ارتكاب او انزال راكب خفيتا وتسهيل الركوب لأي شكل من الاشكال .[1]

والتي قررا المشرع لها عقوبة بالحبس من 6 اشهر الى سنة وغرامة مالية من 10 الاف الى 50000 دج كما تتحمل السفينة مصاريف الطرد الى الخارج.

[1] غريب روميسة , بن صويلح بثينة, مرجع سابق ، ص ص 57 - 58

كما خصص المشرع عقوبة وغرامة مالية من 1000 الى 2000 دج وغرامة مالية من 5000 دج لكل شخص يدخل الى المنظمة المحظورة بدون ترخيص غير مرخص به او شخص دخل الى المنظمة المحجوزة بالميناء بدون رخصة او وثيقة تبريرية و يتمثل هذا في مكافحة الهجرة الغر شرعية عن طريق البحر

ثالثا: قانون الطيران المدني

ينص هذا القانون على تجريم عملية اركاب او انزال بضائع بصفة غير قانونية من قبل قائد الطائرة وعاقبته بالحبس لمدة تتراوح من 3 اشهر الى سنة وغرامة مالية من 100000 الف الى 200000 دج او بادى هاتين العقوبتين .[1]

كما نص كذلك على تجريم ركوب الطائرة بدون حمل وثيقة صفر شرعية وبدون موافقة و العقوبة عليها بالحبس من 6 اشهر الى سنتين وغرامة مالية تتراوح من 100.000 الى 200.00 دج .

ويتمثل هذا القانون في ركوب الطائرة بدون حمل الوثائق المطلوب او التسلل بغيتا ، وهذا يعود لظاهرة مكافحة الهجرة الغير شرعية .

رابعا: الأجهزة الأمنية

إن دولة الجزائر وفي إطار سياستها المنتهجة للتحكم في هذه الظاهرة شرعت في تفعيل مخطط يعمل للمراقبة والإنقاذ, حيث قررت تسخير كل المعدات والوسائل التي بواسطتها يمكن التصدي لهذه الظاهرة, حيث قامت بمضاعفة الوحدات الأمنية وتكييف دوريات ومسح الشريط الساحلي, باستخدام الطائرات والمروحيات في الاستطلاع, وكذلك انشاء قواعد جوية بهدف تحديد أماكن المهاجرين غير الشرعيين(الحراقة), واستخدام أنظمة معلوماتية جد متطورة مثل المراقبة الإلكترونية المتصلة بالكاميرات على طول الشريط الحدودي.

[1] مناصر سعدية, المرجع السابق, ص 56

ـ و نظرا لطول وكبر الحدود البرية والبحرية وشاسعة مساحتها الجغرافية وقد أوكلت الجزائر مراقبتها وحمايتها وتنظيم العبور منها إلى عدة وحدات أمنية و وضعت لها طاقات بشرية كبيرة لقيام المهام المطلوبة و التي تتعلق حسب عملها وهي كالآتي:

1 ـ حراس السواحل:

وهي مصلحة تابعة لوزارة الدفاع الوطني, تتكفل أساسا بحراسة الموانئ البحرية وحمايتها من كل أنواع التهريب, حيث حراسة الشواطئ وإفشال عملية تهريب المهاجرين غير الشرعيين عن طريق البحر.[1]

وكذلك التكفل بحماية المهاجرين الغير الشرعيين من الغرق في عرض البحر, كما أن لها وسائل ولوازم حديثة وبحارة كفئ يشاركون بطريقة فعالة ومحكمة لضبط المهاجرين غير الشرعيين, وكذلك تجوب في البحر لكي تقوم بتدخلات لإيقاف كل المركبات والقوارب التي تساهم في تهريب الأشخاص وإحباط كل العمليات والمحاولات وكذلك تقوم بحراسة البواخر الإلكترونية.

2 GGF: ـ حراسة الحدود

هذه المجموعة تعمل تحت لواء الدرك الوطني حيث تسهر على المداومة في رقابة الحدود فهي متواجدة في جميع المناطق الحدودية وتضمن الحراسة والدراسة الدائمة بفضل وجود وحدات راجلة وأخرى متنقلة مكلفين بالتصدي في جميع أشكال التهريب بما في ذلك الهجرة غير القانونية, وهي هياكل تأتي على النحوي التالي.

ـ القيادة الجهوية لحرس الحدود رقم 02 بوهران تضمن حراسة الحدود المغربية.

ـ القيادة الجهوية لحرس الحدود رقم 03 ببشار تضمن حراسة الحدود الجنوبية.

ـ القيادة الجهوية لحرس الحدود رقم04 بورقلة توكل لها مهمة حراسة الحدود الجنوبية الشرقية(تونس, ليبيا).

[1] مناصر سعدية, المرجع السابق, ص 55.

ـ القيادة الجهوية لحرس الحدود رقم05 بقسنطينة تضمن حماية الحدود الشرقية مع تونس.

ـ القيادة الجوية لحرس الحدود رقم 06 بتمنراست تشد لها مهمة مراقبة الحدود الجنوبية الشرقية مع كل من النيجر ومالي .

ـ وفي هذا الإطار فإن وحدات حرس الحدود المكلفة بمهام دفاعية عملياتية لها ارتباط وثيق بمكافحة الهجرة غير الشرعية.

ـ مراقبة الحدود وحراستها....الخ

ـ جمع المعلومات وتزيد السلطات العسكرية بها.

ـ منع وإحباط كل إختراق للحدود الوطنية.

ـ محاربة الإجرام والوقاية منه على الحدود تتمثل في الهجرة غير الشرعية, التهريب, المتاجرة بالمخدرات والأسلحة....الخ. [1]

كما تسعى الدولة الجزائرية جاهزة إلى كشف ممرات الدخول والخروج المستعملة من قبل المهاجرين غير الشرعيين والتعرف على جماعات مختصة وتقضي عليها وعلى الأماكن التي تجمع المهاجرين غير الشرعيين, كما تقوم بدوريات مستمرة على المطارات وعلى الموانئ البحرية والحدود البرية .

والتي مهامها متابعة شبكات الهجرة غير الشرعية BRIS كما أنشأت الفرق الجهوية لتحري والتي مهامها كالآتي:

ـ التعرف و البحث والتوقيف والمتابعة بمقتضى القانون بواسطة أفراد الشبكات الموزعة والناقلة للمهاجرين غير الشرعيين.

ـ البحث و التعرف والتوقيف للأفراد مزوري الوثائق السفر الموجه للمهاجرين غير الشرعيين.

ـ البحث و التعرف وتوقيف الأجانب الذين هم في وضعية غير شرعية.

[1] مناصر سعدية, المرجع السابق, ص 56.

ـ تسجيل وتتبع كل المعلومات المتعلقة بظاهرة الهجرة غير الشرعية.[1]

ـ تحديد نقاط عبور غير شرعية للأجانب وتحديد طريقة العمل المتعلقة بالدخول غير الشرعي لتراب الوطني.

ـ المساهمة في تطبيق الإجراءات الردعية ضد الأجانب الذين هم في وضعية غير شرعية في الجزائر إما بالطرد أو التحويل.

وإن كل هذه الوحدات العملية تساهم في تطبيق الاستراتيجية الأمنية الراهنة إلى مكافحة الهجرة غير الشرعية كما تسعى الجزائر في التنسيق بين الأجهزة الأمنية وحرس الحدود والجمارك باعتبارها أن هذا التعاون سيساهم بشكل رئيسي في الحد من ظاهرة التسلل والتهريب كالمهاجرين غير الشرعيين.

المطلب الثاني: أركان جريمة الهجرة غير الشرعية والعقوبات المقررة لها

بعد مخاض عسير الناتج عن الاعتبارات السياسية وأخرى مادية وقانونية تولد عنه صدور المادة 175 مكرر1 المضافة إلى تقنين قانون العقوبات وذلك بموجب قانون 01\09 لقد جاءت هذه المادة لسد الفراغ التشريعي ومواجهة تفشي ظاهرة الهجرة غير الشرعية, وتفاقم أثارها على المستويين الدولي والمحلي, وذلك بسن أحكام جزائية تجرم وتعاقب على فعل الهجرة غير الشرعية, وفي هذا المطلب سنتطرق إلى أركان الجريمة والعقوبات المقررة لها

الفرع الأول: أركان جريمة الهجرة غير الشرعية

أولا: الركن الشرعي

إن مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات يشمل جميع قواعد القانون الجنائي منذ أمد بعيد, إن هذا المبدأ يسري أيضا على القانوني الجزائي شكلا وقد نص المشرع على الجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة التراب الوطني بمقتضى المادة 175 مكرر من قانون العقوبات التي تضمنت تجريم القيام ب:

[1] بن لغويني كوثر, تأثير الهجرة غير الشرعية على العلاقات الأوربية الجزائرية, المرجع السابق, ص 49 .50.

ـ مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير شرعية أثناء اجتياز أحد مراكز الحدود البرية أو البحرية أو الجوية, وذلك بانتحال هوية أو باستعمال وثائق مزورة أو أي وسيلة احتيالية أخرى لتملص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة أو من قيام بالإجراءات التي يستجوبها القوانين والأنظمة السارية المفعول لكل شخص سواء كان جزائريا أو أجنبيا مقيما.

ـ مغادرة الإقليم الوطني عبر المنافذ أو أماكن غير مراكز الحدود على كل شخص والعقاب على هذه الأفعال بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر وبغرامة مالية من 20000دج إلى 60000دج أو بإحدى هاتين العقوبتين دون الإخلال بالأحكام التشريعية الأخرى السارية المفعول.[1]

ثانيا: الركن المادي

توافر الركن المادي هو الشرط الأساس في مدلى قيام الجريمة لأنه المظهر الخارجي لها ويتحقق الاعتداء على المصلحة المحمية قانونيا وعن طريقة الأعمال التنفيذية للجريمة من أجل هذا فإن التحقق من توار الركن المادي ويتمثل النشاط المادي لهذه الجريمة لقيام مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير شرعية أثناء اجتياز أحد مراكز الحدود البحرية أو الجوية أو البرية الذي يتم عن طريق ثلاث صور وهي :

ـ **الصورة الأولى:** انتحال هوية أي استخدام الوثيقة السليمة من غير صاحبها.

الصورة الثانية: التزوير المادي لتكون تلك الوثائق قد زورت أو حورت تحويرا ماديا من جانب أي شخص غير الشخص أو الجهاز المخول قانونا من الدولة بإعداد وثيقة السفر أو الهوية.

الصورة الثالث: استعمال وسيلة احتيالية أخرى لتملص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة أو من القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين والأنظمة السارية المفعول كاستعمال القوة أو

[1] روان وردة, قزيز عبد الفتاح, الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين, قانون جنائي, كلية الحقوق والعلوم السياسية , جامعة قاصدي مرباح, ورقلة , 2020, 2019, ً 33.

الإكراه أو الرشوة, أي أن المشرع لم يحدد وسائل ارتكاب جريمة المغادرة بطريقة غير شرعية في المادة 175 مكرر 01 على سبيل الحصر, بمعنى أن المشرع وضع عبارة أو أي وسيلة احتيالية أخرى تؤدي إلى التملص من تقديم الوثائق اللازمة للمغادرة. أما حسب الفقرة الثانية فإن النشاط المادي يتمثل في مغادرة الإقليم الوطني يتم عبر المنافذ أو الأماكن غير المراكز الحدودية عن طريق التسلل عبر الحدود البرية أو البحرية سواء في شكل انفرادي على شكل أفراد أو مجموعات أو في شكل منظم عن طريق شبكات تهريب المهاجرين عن طريق المنظمات الإجرامية.[1]

ثالثا: الركن المعنوي

لجريمة الهجرة غير الشرعية يتطلب قيام الركن المعنوي في جريمة الهجرة غير الشرعية توافر القصد الخاص زيادة على عن القصد العام.

1 ـ القصد العام: ويتحقق بعلم الجاني أن الوسائل التي يستعملها من أجل مغادرة الإقليم بصفة غير مشروعة, كعلمه بأن وثيقة السفر التي يستعملها مزورة أو أن الهوية التي يستعملها ليست هويته, كما يجب أن يعلم أن الوسيلة المستعملة تمكنه من مغادرة الإقليم الوطني مع انصراف الإرادة إلى تحقيق ذلك.

2 ـ القصد الخاص: إذا كان القصد الخاص ظربا من ضروب البواعث الموضوعية التي ينسب على النتيجة التي تمخض عنها السلوك, و ارتقى بها المشرع صراحة من مصاف البواعث الباطنة غير المؤثرة على درجة البواعث الموضوعية المؤثرة بالنظر لارتباطه الوثيق بالنتيجة أو المصلحة القانونية المعتدى عليها في الجريمة, القصد الخاص في جريمة الهجرة غير الشرعية بصفة غير مشروعة هو نية ترك الإقليم الوطني والسفر إلى دولة أخرى, إذا لا يكفي مجرد الخروج من حدود الدولة لقيام الجريمة فقد يكون الخروج من الإقليم بغرض التهريب وبالتالي يخضع الفاعل لقانون06\05 المتعلق بمكافحة التهريب , وقد يكون بغرض

[1] رؤوف قمتي, آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية, المرجع السابق, ص 132 ـ 133.

الملاحة والصيد بخروج من مياه الإقليمية وقد يحدث في بعض الأحيان أن يظل الشخص في طريقه بالمنطقة الحدودية, مما يؤدي إلى عبوره إلى خط الحدود دون التعمد منه وكما هو واضح فإن هذا العبور غير متعمد فلا يعتبر جريمة لأنه غير مقصود.

الباعث الموضوعي الذي ابتدئ به المشرع لقيام جريمة الهجرة الغير الشرعية هو نية ترك الوطن سواء بصفة نهائية او بصفة مؤقتة.[1]

ويمكن للقاضي يستكشف هذه النية من وقائع القضية كضبط المؤونة أو الكمية المعتبرة من الوقود بالقارب مثلا .

وبتوافر الركنين السابقين تقوم الهجرة الغير الشرعية ويتعرض الفاعل إلى الجزاءات المقررة بالمادة 175 مكرر 1 من قانون العقوبات.[2]

الفرع الثاني: العقوبات المقررة لهذه الجريمة

العقوبة هي جزاء جنائي يقرره القانون على ارتكاب فعل ينهى عنه أو عدم إتيان ما بالأمر به المخاطب بالقاعة للقيام به, يعاقب عليه كجريمة إلى نوعين والتي سنتطرق إليها في فرعنا هذا ونقسمها إلى قسمين عقوبات أصلية و أخرى تكميلية.

أولا : العقوبات الأصلية لجريمة الهجرة غير الشرعية

لقد نصت المادة 04 من قانون العقوبات على تعريف العقوبات الأصلية على أنها تلك التي يجوز الحكم بها دون أن تقترن بأي عقوبة أخرى:

وطبقا لنص المادة 05 من نفس القانون المعدل والمتمم بأن العقوبات الأصلية هي الجنايات كالإعدام, والسجن المؤبد, والسجن المؤقتة, لمدة تتراوح ما بين 5 سنوات إلى 20 سنة كجريمة تهريب المهاجرين التي لها وصف جناية.

---

1 دكاني محمد , جلي خالد, الهجرة غير الشرعية بين التجريم والإباحة, قانون جنائي, كلية الحقوق والعلوم السياسية, جامعة زيان عاشور, 2020 - 2021, ص 46 - 47.

2 دكاني محمد, جلي خالد, المرجع السابق, ص 47.

أما العقوبات الأصلية في مادة الجنح هي الحبس لمدة لا تتجاوز شهرين إلى 5 سنوات وغرامة مالية تتجاوز 20 الف دج.

يقصد بالعقوبات الأصلية الجزاء الأساسي الذي نص عليه المشرع وقدره للجريمة ويجب على القاضي أن يحكم به عند ثبوت إدانة المتهم ولا يمكن تنفيذ هذه العقوبة على المحكوم ما لم ينص القاضي على تلك الصراحة ويمكن أن تكون هذه العقوبة الأصلية هي العقوبة الوحيدة التي تفرض على مرتكبي الجرائم.[1]

لجريمة الهجرة غير الشرعية في محل دراستنا وبالتالي سنتطرق إلى كل العقوبات الأصلية الخاصة بهذه الجريمة على غرار المادة من القانون البحري(545), قانون 08 ـ 11 المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر واقامتهم بها القانون 09 ـ 01 المتضمن قانون العقوبات المادة 175 مكرر 1 وكذلك الإشارة للعقوبات الأصلية لجريمة تهريب المهاجرين غير الشرعيين لارتباطها الوثيق بجريمة الهجرة غير الشرعية.[2]

1 ـ العقوبات الأصلية بالنسبة لشخص الطبعي:

طبقا لنص المادة 545 من القانون البحري تطبق على مرتكبي جنحة الهجرة غير الشرعية بموجب المادة أعلاه العقوبات التالية:

" يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى خمسة (5) سنوات وبغرامة مالية من 10.000دج إلى 50.000دج كل شخص يتسرب خلسة إلى السفينة بغية القيام برحلة, تطبق أدنى العقوبة على أي موظف ساعد على متن السفينة أو على اليابسة على إركاب أو انزال راكب خفي أو إخفاء أو اخفاه أو زوده بالمؤونة, كما تطبق نفس العقوبة على الأشخاص الذين

[1] عمارة سهام, سايحي حكيمة, جريمة الهجرة غير الشرعية في التجريع الجزائري, المرجع السابق, ص 79.

[2] عمارة سهام, سايحي حكيمة, المرجع نفسه, ص 80.

تنظموا بأي شكل لتسهيل الركوب الخفي وتتحمل السفينة التي حدثت على متنها الجنحة مصاريف الطرد إلى الخارج قطر الركاب الأجانب الذين ركبوا خفية".[1]

2 ـ طبقا لقانون 08 ـ 11 المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها وتنقلهم فيها :

بالرجوع إلى القانون أعلاه نجد أن المشرع الجزائري زيادة على العقوبات التقليدية المفروضة على الأجانب المخالفين لقانون الهجرة بموجب المادة 36 من نفس القانون وبالتالي طبقا لنص المادة 44 من نفس القانون أعلاه التي تنص على ما يلي:

بغض النظر على الأحكام المنصوص عليها في المادتين 30 و 36 أعلاه يعاقب على مخالفة أحكام المواد 4- 7 -8 -9 بالحبس من 6 أشهر إلى سنتين وبغرامة مالية من 100000دج إلى 300000دج تنحصر فقط على الشخص الطبعي.

بالإضافة إلى أحكام المادة 46 من نفس القانون تنص على " يعاقب بالحبس من سنتين إلى 5 سنوات وبغرامة مالية من 600000دج إلى 200000دج لكل شخص بصفة مباشرة أو غير مباشرة بالتسهيل أو محاولة تسهيل الدخول أو التنقل أو إقامة أو خروج أجنبي من الإقليم الجزائري بصفة غير قانونية .

3 ـ طبقا للمادة 175 مكرر 1 من قانون العقوبات:

لقد عدل المشرع الجزائري قانون العقوبات2009 وجرم الهجرة غير الشرعية بموجب المادة 175 مكرر 1.[2]

دون الإخلال بالأحكام التشريعية الأخرى السارية المفعول " يعاقب بالحبس من سنة (1) إلى ثلاث (3) سموات وبغرامة من 100.000دج إلى 300.000دج كل جزائري أو أجنبي مقيم يغادر أو يشرع في مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير شرعية, أثناء اجتيازه أحد المراكز

[1] القانون البحري رقم 10 – 04 المؤرخ في 08 رمضان 1431 الموافق ل 15 غشت 2010, المعدل والمتمم لأمر رقم 16 - 80 المؤرخ في 29شوال 1396 المؤرخ 23 أكتوبر 1975

[2] عمارة سهام, سايحي حكيمة , جريمة الهجرة غير الشرعية في التشريع الجزائري, المرجع السابق , ص 81.

الحدود البرية أو البحرية أو الجوية أو وذلك بانتحال هوية الغير أ باستعماله وثائق مزورة أو أي وسيلة احتيالية أخرى لتملص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة أو من قيام بالإجراءات التي تجيبها القوانين والأنظمة السارية المفعول.

و تطبق نفس العقوبة على كل شخص يغادر الإقليم الوطني عبر منافذ أو أماكن غير مراكز الحدود.

" يعاقب بالحبس من سنتين (2) إلى خمس (5) سنوات وبغرامة مالية من 200.000دج إلى 500.000دج كل من يقوم بصفة مباشرة أو غير مباشرة بتسهيل أو محاولة تسهيل ارتكاب الأفعال المنصوص عليها في هذه المادة

4 ـ العقوبة المقررة لشخص المعنوي:

نص المشرع الجزائري على الأشخاص الاعتبارية من المادة 49 إلى المادة 52 من الأمر 75 ـ 58 المتضمن قانون المدني وهم الدولة الولاية البلدية المؤسسات ذات الطابع الإداري الشركات المدنية والتجارية.....الخ

كل مجموعة من الأشخاص أو الأموال يمنحها القانون لشخصية القانونية.[1]

أما المشرع الجنائي فقد نص صراحة على المسؤولية الجزائية طبقا للمادة 51 مكرر المتحدثة بموجب القانون 04 ـ 15 المعدل والمتمم المتضمن قانون العقوبات الجزائري.

وعليه فإن جزاء الشخص الاعتباري في جريمة الهجرة غير الشرعية نص عليه المشرع الجزائري صراحة في أحكام المادة 50 من القانون 08 ـ 11 المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر و إقامتهم بها وتنقلهم فيها , حيث تنص على أنه " يمكن أن تترتب المسؤولية الجزائية على الأشخاص المعنوية طبقا لأحكام القانون العقوبات المخالفات المذكورة في المواد 38, 41 و47 من هذا القانون".

[1] القانون البحري رقم 10 – 04 المؤرخ في 08 رمضان 1431 الموافق ل 15 غشت 2010, المعدل والمتمم لأمر رقم 16 - 80 المؤرخ في 29شوال 1396 المؤرخ 23 أكتوبر 1975.

من خلال هذا النص يتضح لنا أن جريمة تسهيل دخول أو إقامة أو خروج أجنبي من الجزائر من الجرائم التي يمكن أن يسأل عنها الشخص المعنوي إذا ارتكب باسمه وبحسابه وقد تتورط وكالة سياحية مثلا أو مكتب سفريات أو مؤسسة نقل في الجريمة بأن توفر تأشيرات مزودة أو قوارب لنقل المهاجرين غير الشرعيين.[1]

هنا نلاحظ أن المشرع الجزائري لم ينص على عقوبة خاصة بجريمة الهجرة غير الشرعية حيث يتعلق الأمر بالشخص الاعتباري , وبالتالي يلجأ القاضي للقواعد العامة , حيث يطبق أحكام المادة18 مكرر من قانون العقوبات عن الشخص المعنوي في مواد الجنايات " الجنح" فتكون العقوبة من مرة إلى خمس مرات الحد الأقصى للغرامة المقررة لشخص الطبيعي, كما يعاقب بواحدة أو أكثر من العقوبات التكميلية الواردة في الفقرة الثانية من المادة18 مكرر أعلاه.

ثانيا: العقوبات التكميلية لجريمة الهجرة غير الشرعية

حرصا من المشرع الجزائري على مكافحة جريمة الهجرة غير الشرعية عمد إلى توقيع عقوبات تكميلية على الشخص الطبعي والاعتباري إضافة إلى العقوبة الأصلية وقد نص قانون العقوبات عليها في المادة 9 منه بالنسبة لشخص الطبعي , وفي المادة 15 مكرر البند رقم 2 من القانون 06 ـ 23 المتضمن قانون العقوبات بالنسبة للشخص المعنوي.

1 ـ بالنسبة للشخص الطبيعي:

أدرج المشرع العقوبات التكميلية على الشخص الطبعي الذي يرتكب جريمة الهجرة غير الشرعية في نص المادة 47, حيث تنص على أنه : " يمكن أن يتعرض مرتكبو المخالفات المذكورة في المادة 46 أعلاه للعقوبات التكميلية الأتية:

1 . المنع من الإقامة في ٱليم الجزائري لمدة 5 سنوات على الأكثر.

2 ـ سحب رخصة السياقة لمدة 5 سنوات ويمكن أن تضاعف في حالة العودة.

[1] عمارة سهام, سايحي حكيمة , جريمة الهجرة غير الشرعية في التشريع الجزائري, المرجع السابق, ص 83 ـ 84.

3 ـ السحب المؤقت أو النهائي لرخصة استغلال خط النقل.

4 ـ المنع من ممارسة النشاط المهني أو الاجتماعي الذي ارتكب بمناسبة المخالفة لمدة خمس 5 سنوات على الأكثر.[1]

المبحث الثاني: الاتفاقيات والتعاون بين الدول

نظرًا لمواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية ومكافحتها مع المجتمع الدولي انعقدت عدة اتفاقيات دولية لمناقشة هذه ظاهرة، وضبط قواعد تحكمها في إطار العلاقات الدولية المنظمة بوضع آليات لتصدي لهذه ظاهرة، وكذلك تجد المنظمات الحكومية وغير الحكومية تعمل من أجل تصدي لها، وبالتالي قامت بالاتفاقيات وبروتوكولات لحد هذه ظاهرة نظرًا لانتشارها الرهيب وتهدد العالم بأسره، وبالتالي نبحث أن إيجاد حل أو الحلول فقامت بعقد اتفاقيات، والتي سنتطرق إليها في مطلبنا هذا الفرع الأول: الاتفاقيات الثنائية شمال–جنوب والفرع الثاني الاتفاقيات المبرمة بين الجزائر والدول الأوروبية.

المطلب الأول: الاتفاقيات الثنائية بين الدول

إن مشكلة الهجرة غير الشرعية أدت إلى اللجوء الدبلوماسية الثنائية في العلاقات الدولية، حيث أصبحت الدول النامية تبحث مشاكلها الدول المتقدمة على أساس ثنائي. حيث تتم الاتفاقيات التي تظهر فيها تعاظم مشاكل المهاجرين غير الشرعيين، وتهدف هذه الاتفاقية إلى إعادة المهاجرين غير الشرعيين إلى أوطانهم، وبالتالي نقسمها إلى فرعين.[2]

الفرع الأول: اتفاقية الثنائية شمال–جنوب

الفرع الثاني: اتفاقيات المبرمة بين الجزائر والدول الأوروبية

[1] عمارة سهام, سايحي حكيمة , جريمة الهجرة غير الشرعية في التشريع الجزائري, المرجع السابق, ص 85.

[2] روان وردة، قزيز عبد الفتاح، مرجع سابق، ص12.

الفرع الأول: الاتفاقيات الثنائية شمال-جنوب:

أولاً: اتفاقية بين ايطاليا ومصر:

وتنص هذه الاتفاقية على إعطاء فترة كافية للسلطات المصرية لإعادة توطين مواطنيها مع تحمل الجانب الإيطالي لكافة تكاليف عملية إعادة التوطين، وبموجب هذه الاتفاقية قام الجانب الايطالي بتوقيف أوضاع الآلاف من المصرين المقيمين في إيطاليا بشكل غير شرعي عام 2007.

وأمنت هذه الاتفاقية حصة سنوية في سوق العمل تبلغ 7000م تأشيرة عمل دائمة وموسمية للعمالة المصرية، وفي حاجة إلى تأهيل وتدريب العمالة يقوم الجانب الإيطالي بتنظيم دورات تدريبية لتأهيل العمالة المصرية عن طريق معهد دون بوسكو، وفي عام 2011 وقعت مصر وإيطاليا اتفاقيات التعاون المستقبلي بدعم مباشر من منظمة الدولية بين البلدين في معالجة قضايا الهجرة غير الشرعية بين الشباب المصري تجاه إيطاليا، وتوفير البدائل الإيجابية لها.[1]

ثانيا: اتفاقية بين إسبانيا وموريتانيا:

قد أجرى اتفاق بين الدولتين لمواجهة مشكلة عالقة عدد من المهاجرين غير الشرعيين في السواحل الموريتانية، كانوا في طريقهم إلى إسبانيا، وبموجب هذا الاتفاق التزمت موريتانيا بترحيل هؤلاء المهاجرين إلى دولتهم، والتزمت إسبانيا بإقامة مستشفى ميداني لاستقبال المصابين منهم. وتعد موريتانيا من الدول الوحيدة مغاربيا التي قبلت بقبول إنشاء مركز حجر للمهاجرين غير الشارعيين القادمين من الدول الساحل بصفة خاصة بمدينة نواديبو الساحلية عام 2006 بالاتفاق مع إسبانيا التي دعمتها بالمال والأجهزة والمعدات الخاصة بالمراقبة الحثيثة للشواطئ الموريتانية التي بدورها تمثل السياسة الأوربية بنقل عملية محاربة الهجرة غير الشرعية إلى الدول المصدر وكذا دول العبور.

[1] مرجع سابق، روان وردة-قزيز عبد الفتاح، ص22.

ثالثا: اتفاقية بين اسبانيا والمغرب:

وهي مذكرة تفاهم وقعت في 2003 للحد من الهجرة غير الشرعية، بموجب هذه الاتفاقية يسمح 200 عامل موسمي من المغرب للعمل في إسبانيا لمدة تزيد عن 9 أشهر وهي تعد نموذجًا للاتفاقيات الناجحة في مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية.[1]

الفرع الثاني: الاتفاقيات المبرمة بين الجزائر والدول الأوروبية:

قامت الجزائر هي الأخرى وعلى غرار أغلبية دول الجنوب بإبرام اتفاقيات ثنائية مع دول شمال المتوسط من أجل وضع القواعد متعلقة بتنقل الأشخاص وإعادة القبول ضمن إطار التعاون القضائي والأمني فيما بينهما ومن وسائل لتنسيق بين أجهزة المعينة وإبرام اتفاقيات والتي ستطرق إليها في فرعنا هذا.

أولاً: اتفاقية بين الجزائر وإسبانيا:

في مجال الأمن ومكافحة الإرهاب والجريمة الموقعة 2008/6/15، تم المصادقة بالمرسوم الرئاسي رقم 08-427 المؤرخ في 2006/12/11 والجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم 05 بتاريخ بتاريخ 2009/01/21، وعليه تتجلى بوادر التعاون بين الجزائر وباقي الدول الأوروبية المعنية في الإجراءات المشددة التي تقتضي بترحيل المهاجرين غير الشرعيين وضمان عودته بكرامة كآلية لمكافحة الهجرة غير الشرعية.

- بالإضافة إلى بوادر المؤتمر المنعقد في الجزائر بتاريخ 2006/04/03 بحضور 50 دولة إفريقية وخبراء أفارقة وأوروبيون من أجل إطلاق العمل الإفريقي المشترك مع ظاهرة الهجرة غير الشرعية وذلك بالمساعدات المادية الأوروبية من أجل تكريس الرقابة الأمنية الفعالة على الحدود.

[1] لعلى سجاد، الهجرة غير الشرعية وآليات مكافحتها في منطقة المتوسط، القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق وعلوم السياسية، جامعة د. الطاهر مولاي، سعيدة، ص12-13، سنة2015/2014.

ثانيا: اتفاقية بين الجزائر وإيطاليا:

تم توقيع اتفاق تعاون بين الحكومة الجمهورية الجزائرية والجمهورية الإيطالية في مجال محاربة الإرهاب والإجرام المنظم والاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية والهجرة غير الشرعية بالجزائر في 22 نوفمبر 1999.[1]

تمت المصادقة على هذه الاتفاقية بمقتضي المرسوم الرئاسي رقم 07-374 المؤرخ في 21 ذي القعدة 1428هـ الموافق لـ01 ديسمبر 2001 وتمضت المادة 1 فقرة د من الاتفاقية على:

- تبادل المعلومات حول تدفق الهجرة غير الشرعية وكذا المنظمات الإجرامية التي تساعدها والكيفيات العملياتية والممرات التي تسلكها.

- المساعدة المتبادلة والتعاون في مجال محاربة ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

- وتعد عمليات التسوية وضعية المهاجرين غير الشرعيين التي قامت بها إيطاليا من بين الإجراءات أخرى تبنتها إيطاليا من أجل وضع حد لهذه الظاهرة قامت بالطرد والذي تعمد أكثر اتفاقيات استعادة المهاجرين غير القانونيين (إعادة التوطين)، حيث وقعت إيطاليا استعادة المهاجرين مع الجزائر في 24 فيفري 2000 والتي تم ترحيل المهاجرين الجزائريين غير الشرعيين بعد تحقق من جنسياتهم وقد تم بالفعل ترحيل أكثر من نصف مليون شخص، وقدمت الحكومة الإيطالية 1000 تأشيرة عمل للجزائريين عام 2008 ومثلها في 2009.

ثالثا: اتفاقية بين الجزائر وبريطانيا وايرلندا الشمالية: [2]

تم التوقيع الاتفاق المتعلق بنقل الأشخاص وإعادة القبول بين الحكومة الجمهورية الجزائرية وحكومة بريطانيا وايرلندا الشمالية الموقع بلندن في 11جويلية 2006، جاء هذا الاتفاق أنه سمح كل طرف بعودة رعاياه المقيمين بصفة غير قانونية على الإقليم الطرف الآخر وفق

[1] لعلي سعاد، مرجع سابق، ص43.

[2] لعلي سعاد، مرجع سابق، ص43-44.

الإجراءات نص عليها الاتفاق شريطة أن يتم الإثبات أو البرهنة بصفة موثوقة بأن الأشخاص المذكورين يحملون جنسية طرف المطلوب، ويكون الإثبات إما بطاقة التعريف أو جواز السفر سواء صالحين أو انقضت مدة صلاحية مؤكد من صحتها من طرف السلطات المختصة للبلد المطلوب منه عندما لا يمكن تقديم الوثائق المذكورة يمكن للسلطات المختصة الطرف المطلوب منه إصدار رخصة مرور شخص الذين يمكن إثبات جنسياتهم بتقديم أي وثيقة أخرى من أجل إثبات جنسياتهم.

رابعا: الاتفاقية المبرمة بين الجزائر وفرنسا:

-رغم الاتفاق بين دولتين في مجال القضائي والأمني الذي يتعلق بالهجرة غير القانونية، وطبقًا لهذا الاتفاق المبرم بينهما (الجزائر-فرنسا) في أكتوبر 2003 والمتعلق في مجال الأمن ومكافحة الإجرام المنظم والموقع بالجزائر في أكتوبر 2003 نصت المادة الأولى (01) من الاتفاق على التعاون عملياتي وتقني في مجال الأمن الداخلي وتبادل المساعدة في عدة مرحلات منها:

مكافحة الهجرة السرية في الوثائق المتعلق بها فضلاً عن عدة أمور أخرى.

اعتبر هذا التعاون مبنى على الأخذ والعطاء بين الطرفين إذ أن فرنسا تعلم الجزائر محاربة الهجرة وفي حين أخر تعلم فرنسا كيفية محاربة الإرهاب وإرساء الخبرات (تمنراست أكتوبر 2003، دورة تكونية ومخيم مغنية 2004[1]

-خامسًا: اتفاقية بين الجزائر وسويسرا:

-تم توقيع اتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية والمجلس الفدرالي للكونفدرالية السويسرية حول تنقل الأشخاص الموقع بالجزائر في 03جويلية2006.

تضمن هذا الاتفاق أنه يجب على طرف وبدون إجراءات عودة رعاياه المتواجدين بصفة غير قانونية على تراب الطرف الأخر حتى إن لم يكن بحوزة هؤلاء جواز سفر أو بطاقة تعريف

[1] عمارة سهام، سايح حكيمة، مرجع سابق، ص57-58.

شريطة أن يتم الإثبات أو البرهان موثوقة لأولئك الأشخاص جنسية الطرف الملتمس من وقت خروجهم من إقليم الملتمس يتم الإثبات عن طريقة بطاقة تعريف وطنية أو جوز سفر ساري مفعول أو منتهي صلاحية إذ تعذر ذلك تقوم الممثليات القنصلية للطرف الملتمس منه ومنحه رخصة مرور الأشخاص المراد إثبات جنسياتهم بعد مجموعة من الإجراءات[1]

المطلب الثاني: الاتفاقيات الجماعية والتعاون لمكافحة الهجرة غير الشرعية

-بدون شك فإن المجال الإقليمي يعتبر الحيز الأكثر ملائمة لوضع آليات والاستراتيجيات الفعالة لمعالجة جميع المجلات تتقاسمها الدول وليس فقط الهجرة غير الشرعية، هناك محاولات عديدة ومتكررة تسعى إلى اتخاذ موقف موحد إزاء كل المشاكل التي تم طرحها رغم اختلاف وجهات النظر المتعلقة بها والأبعاد التي تعطى لها، فبذلك الاتحاد الأوروبي يفوت مناسبة إلا ويجدد دعوته لأطراف معنية من أجل التعاون، ومن هذا جاءت دعوة برلمان الأوروبي في عام 1994 إلى ضرورة بذل الجهود وتنسيقها لمعالجة القضايا التي تثيرها الهجرة غير الشرعية، فقامت تكليف المرفضين الوزيرين بتشكيل لجنة عمل مختصة تقوم بمتابعة الاقتراح وتسطير القضايا ومنها التعاون في مجال البيئة، وبالتالي سنتطرق إليها في مطلبا هذا وقد قسمناه إلى فرعين:

الفرع الأول: التعاون في إطار مجموعة05+05[2]

الفرع الثاني: هيئة الأمم المتحدة

الفرع الأول: التعاون في إطار مجموعة 05+05.

يعتبر حوار مجموعة 05+05 من أهم آليات ساهمت في مناقشة موضوع الهجرة غير الشرعية، إلا أن فكرة إنشاء هذه المجموعة تعود إلى الرئيس الفرنسي ميتران أثناء زيارته إلى المغرب سنة 1983 اقترح اجتماع متوسطي يضم دول شمال وجنوب المتوسط الغربي لكن

[1] لعلي سعاد، مرجع سابق، ص44..

[2] لعلي سعاد، مرجع سابق، ص45-46..

هذه المبادرة قتلت بعدما أعاد الرئيس الإيطالي طرح الفكرة سنة 1986 بعدما عبرت المغاربية عن رغبتها في مثل هذه اللقاءات والمنتديات قد تساعدها في الخروج من أوضاعها الاقتصادية المتدنية لقد تم كذلك عديد من اللقاءات في مرسيليا في فيفري1988 إلى أنه في لقاء روما 10أكتوبر 1990 أصبحت بصيغة ما يمسى ((05+05)) بضمها للدول المغربية الخمسة بالإضافة إلى البرتغال، ومالطا وبذلك أصبح يضم 05 دول أوروبية هي فرنسا، إيطاليا، إسبانيا، البرتغال ومالطا و5دول مغاربية في تونس الجزائر. والمغرب وليبيا، موريتانيا إن أغلب حوادث هذه المجموعة غلب عليها الطابع الاقتصادي لكن بعد تجمدت الحوارات لعشرية كاملة 1991-2001.

ولكن بتظافر مجموعة من العوامل بما فيها تصاعد وتيرة الهجرة غير الشرعية تم إعادة بعثها وتنظيمها من جديد من خلال الاجتماع وزراء خارجية الدول العشر يومي 25و26نوفمبر 2001 بلشبونة البرتغالية، انتهى هذا الاجتماع برمجة اجتماع آخر احتضنته تونس يوم 05-06ديسمبر 2003، حيث تم تطرق لمشكلة الهجرة السرية وعلاقتها بالأمن في مناطق الأوروبية المتوسطة وهذه من أهم الأفكار التي جاء فيه.

- إن تقوية وتشديد الإجراءات الأمينة لن يكون حلا لقضاء على الهجرة لسرية إذ أنه بالرغم من مضاعفة الإجراءات على مراقبة الحدود وطرد المهاجرين السريين إلا أن هذا لم يعمل على إحباط الرغبة في الهجرة غير الشرعية نحوا أوروبا.[1]

- المطالبة بالمزيد من المساعدات والإمكانيات لتمكن من مواجهة هذه الظاهرة فمراقبة التدفقات وموجات المهاجرين غير القانونيين يتطلب جهود مشتركة.

كما دعت الدول المغاربية خلال هذا الاجتماع إلى ضرورة إيجاد مقاربة شاملة لمعالجة المشاكل التي تكون من خلال تعاون حقيقي ومنسق لمعالجة المشاكل التي تكون من خلال

[1] كوثر بن لغويني، تأثير الهجرة غير الشرعية على علاقات الأوروبية الجزائرية، مرجع سابق، ص56

تعاون منسق لمعالجة هذه الأسباب الحقيقية في نطاق احترام مبادئ الكرامة الإنسانية واجمعوا وفقًا للتشريعات الوطنية المعمول بها في تلك البلدان.

وفي الاجتماع المنعقد في الجزائر وهران 23 و24نوفمبر2004 تطرق الأعضاء ثلاثة مواضيع رئيسية وهامة متعلقة بالاستقرار في منطقة غرب المتوسط وهي:[1]

العلاقات الاقتصادية في الغرب المتوسط والأمن والاستقرار في منطقة والهجرة والتحركات السرية وربطها بالتنمية كما تم التركيز على تحمل الدول المغاربية مسؤولية التنديد على مراقبة الأعداد الهائلة للمهاجرين غير الشرعيين الوافدة من أفريقيا باعتبار هذه الدول المنطقة الرئيسية لعبو نحوا أوروبا.

أما بالنسبة لسياسة الحوار الأوروبية وبضبط عام 2003 قامت المفوضية الأوروبية بإصلاح مفهوم جديد أطلق عليه اسم ((سياسة الحوار الأوروبي)) لكافة الدول المجاورة لاتحاد الأوروبي شرقًا، أرمينا، أذربيجان، روسيا البيضاء. جورجيا–أوكرانيا، أما الدول الجنوب البحر الأبيض المتوسط فضمت كل من الجزائر–المغرب–تونس–الأردن–ليبيا–لبان–فلسطين المحتلة، وسوريا.

وتم هذا الحوار وفقا لأهم البرامج أهمها:

– برامج متخصصة متعلقة بحقوق الإنسان والديمقراطية والهجرة واللجوء لمكافحة الفقر وذلك نظرا لأن تلك المشاكل التي هي من أهم أسباب الهجرة غير الشرعية

– برامج عابرة للحدود، ولذلك فإن من خلال التعاون العابر للحدود لتحكم في تدفق المهاجرين غير القانونيين، وكان من أهم أهدافها إقامة شركات اقتصادية لتقليص نسبة الفقر وخلق تنمية حقيقة في دول الجنوب المتوسط وكل ذلك يساهم في تقليص نسبة المهاجرين غير الشرعيين.

[1] بن لغويني كوثر، مرجع سابق، ص56–57.

– وتسمح كذلك سياسة الحوار الأوروبية بوضع مراقبة الخارجية للدخول المهاجرين غير القانونيين لاتحاد الأوروبي من خلال إنشاء لحرس الحدود وشرطة الدول الشريكة المكلفة باستقبال وضبط المهاجرين غير الشرعيين.[1]

*ويمكن القول هنا أن هذه الحوار 05–05 جاء لتصدي ظاهرة الهجرة غير الشرعية وذلك أساسًا من خلال ما يلي:

1– عمل المشترك بين الدول المكونة المجموعة لمراقبة الحدود البحرية و تنظيم دوريات مشتركة للمراقبة.

2– تنسيق التعاون الأمني على المستوى المعلومات والمعطيات لتفكيك شبكات المختصة في هذا الإطار وإحداث مراكز معلومات بهدف تنمية التعاون بين الدول.

3– السعي إلى تسوية أوضاع المهاجرين غير الشرعيين انطلاقًا من بعض الشروط ما يسمى الحص وذلك لإدماجهم في المجتمع والتخفيف من معاناتهم داخل المجتمع الذين يقيمون فيه[2] بشكل غير قانوني وهذه الخطوة تبقي محدودة ويصعب أن تكون فعالة للحد من هذه ظاهرة الهجرة غير القانونية.

4– العمل على مواجهة أسباب الهجرة غير الشرعية والتي تعود غالبًا إلى الفقر وازدياد الفوارق وتنامي البطالة بالتالي يجب وضع استراتيجية اقتصادية بعيدة المدى تشكل خلق فرص العمل مما يسمح بالاستقرار المواطنين وعدم ترك ' قامتهم الأصلية والهجرة غير الشرعية[3]

[1] عمارة سهام، سايح حكيمة، ص55–56.

[2] بن لغويني كوثر، تأثير الهجرة غير الشرعية على العلاقات الأوروبية، مرجع سابق، ص57.

[3] عمارة سهام، سايح حكيمة، مرجع سابق، ص56.

الفرع الثاني: هيئة الأمم المتحدة:[1]

تعتبر هيئة الأمم المتحدة المنظمة العالمية الرائدة في تقنين حماية الدولية لحقوق الإنسان من خلال عدة الاتفاقيات والجهود الأخرى لمختلف أجهزتها ومنظمات المتخصصة، فلما يجبر الإنسان على الهجرة غير الشرعية لا يعني ذلك انتفاء صفة الإنسانية عنه، لذلك يبقى متمتعًا بجميع حقوق والحريات الذي يتمتع بها غيره

-انطلاقًا مما سبق فإن الأمم المتحدة اهتمت بحقوق الإنسان بإقرار اعتماد العديد من الاتفاقيات سواء كانت في الوقت السلم والحرب بالنسبة لكل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والاقتصادية و الثقافية، كذلك نجدها خصصت حماية خاصة للفئات الضعيفة من الأطفال والنساء المهاجرين غير الشرعيين.

-وبمقابل بذلت عديد من الجهود في إطار مكافحة ظاهرة الهجرة غير القانونية وكذلك عقدت حوار رفيع المستوى حول شؤون الهجرة غير الشرعية الدولية بنيويورك سنة 2006 تهدف إلى عدة أبعاد وكذلك تعرف على القضايا هذه ظاهرة وتطبيق برامج التنمية وتوفير فرص عمل وكسب الرزق على البلدان المنشأ.

- اعتمدت الجمعية العامة لأمم المتحدة في 19سبتمبر2006 إعلان نيويورك من أجل المهاجرين غير الشرعيين واللاجئين، وفي تلك حالة أطلقت مبادرة لعملية المفوضات بين الحكومات وهذا باعتماد ميثاق عالمي هجرة آمنة ومنظمة قانونيًا.

بالإضافة إلى ميثاق عالمي اللاجئين على إطار استجابة شاملة بحلول 2018.

وتعتبر أيضًا من مهام اللجنة وتحليل أوجه النقص في مناهج معالجة الهجرة غير الشرعية الحالية وتقديم التوصيات المجتمع الدولي حول كيفية تعزيز الإرادة الوطنية والإقليمية والعالمية للهجرة غير القانونية الدولية.[2]

[1] عوايسية آية، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص54.

[2] عوايسية آية، مرجع نفسه ، ص55.

وكذلك من أهم ما قامت هو بروتوكول مكافحة المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو اعتمدا هذا البروتوكول عرض للتوقيع والتصديق عليه بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، دورته الخامسة في 2000/11/15 ويشير هذا إلى منع ومكافحة تهريب المهاجرين والمهربين وقد أوضحت المادة 03 ما يقصد بتعبير وتهريب المهاجرين غير الشرعيين وهو تدبير دخول غير المشروع لشخص من دولة ليس ذلك الشخص من رعاياها أو المقيمين الوافدين إليها وذلك من أجل الحصول بصفه مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى، وقصد بتعبير الدخول غير المشروع عبور حدود دون التقيد بالشروط للدولة المستقبلة.

– وكذلك في نفس برتوكول أشارت المادة 06 على ما يلي: تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتحريم الأفعال التالية:

1– تهريب المهاجرين.

2– القيام بغرض تسهيل تهريب المهاجرين عن طريق إعداد وثيقة سفر أو هوية مزورة وتدبير الحصول على وثيقة من هذا القبيل أو توفيرها.

3– تمكين شخص ليس موطنا أو مقيمًا دائما في الدولة المعنية من البقاء فيها دون التقيد بالشروط اللازمة للبقاء مشروع في تلك الدولة وذلك استعمال الوثيقة المذكورة في فقرة "ب".[1]

– ضعف المبادرة الإقليمية للقارة الإفريقية في إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية مقارنة بتنامي ظاهرة وتطورها وتشابكها مع عدة جرائم أخرى كالإتجار بالمخدرات والأسلحة...الخ.

– تشديد التدابير الأمنية والقانونية للاتحاد الأوروبي في مواجهة الهجرة غير الشرعية ليس ردعية بشكل مطلوب، بل زادت من حدة التدفق لصعوبة الحصول على التأشيرات الدخول إليها.

[1] فريزة عودية، مكافحة الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص260.

– الطرق البحرية أكثر الطرق استعمالاً في الهجرة غير الشرعية لقرب المساحة بين دول المصدر والمقصد بالرغم من المخاطر المعدودة.

– الهجرة غير الشرعية لم تعد مقتصرة على فئة معينة ولا على جنس معين.

وفي الأخير وصلنا أنه رغم الجهود المبذولة من طرف دولة الجزائر والاتفاقيات المبرمة والتعاون لتصدي لهذه الظاهرة إلا أنها باتت مستمرة، نوصى ببعض التوصيات.

– لابد من اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لإحكام الرقابة على الحدود البرية والساحلية البحرية لمنع التسلل، وذلك مع تنسيق مع كافة الجهات المعنية.

– تجريم ظاهرة الترويج للهجرة غير الشرعية عن وسائل الالكترونية وفرض عقوبات تتلاءم مع خطورة هذا سلوك.

– توفير فرص عمل للشباب الجزائري البطال والزيادة في المنشآت بالنسبة للعاملين.

– القيام بحملات توعوية حول مخاطر الهجرة غير الشرعية للسكان المحلين وتحديدا لفئة الشباب التي تكثر فيها نسبة الهجرة.

– استحداث مواد قانونية جديدة في قانون العقوبات يحرم ويعاقب بشدة على هاته ظاهرة.

وأخيرًا من خلال هذه الدراسة المتواضعة الإلمام بالقدر الوافي منه في حدود الظروف والإمكانات المتاحة، إذا فما كان مما سبق صائبا فمن الله وتوفيقه وإن خطأ فمنا ومن الشيطان.

[1]

[1] عوايسية آية، مرجع سابق، ص55

الخاتمة

الخاتمة:

من خلال درستنا تبين لنا أن مسألة الهجرة غير الشرعية تؤرق المجتمع الدولي وذلك نظرًا لطبيعتها المعقدة فهي ليست ظاهرة يمكن معالجتها بسهولة، كما أنها لا تزال محلا للبحث والدراسات من كل جوانب القانونية والاقتصادية والاجتماعية، وهذا ما يفسر لنا عدم الاتفاق على مفهوم شامل للهجرة غير شرعية.

وباعتبار أن الجزائر دولة تشكل حلقة هامة في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية. لعدة عوامل خاصة موقعها الجغرافي، فإن المشرع الجزائري أولى اهتماما بموضوع الهجرة غير الشرعية يتجلى لنا ذلك من خلال الآليات القانونية والأمنية التي نص عليها، حيث تضمنت القوانين عدة تدابير وإجراءات تهدف إلى حماية الحدود ومنع التسلل إلى التراب الوطني، ومكافحة الإقامة غير الشرعية.

ومن خلال الدراسة توصلنا الى النتائج التالية :

*الهجرة غير الشرعية هي مغادرة الشخص إقليم دولته أو الدولة المقيم فيها إلى إقليم دولة أخرى بنية الإقامة فيها بصفة دائمة بشكل غير قانوني دون حصول المهاجرين على تأشيرات الدخول أو بطاقات الإقامة.

* تأخذ الهجرة غير الشرعية طرق مختلفة وأساليب متعددة منها ما تتم عن طريق جماعة التهريب المنظمة، ومنها ما تتم عن طريق التحايل الاجتماعي والزواج الأبيض ومنها ما تتم بالطرق الفردية للهجرة غير الشرعية والتسلل عبر محطات العبور، حيث تتم عبر عدة منافذ برية وبحرية وجوية في حالات قليلة.

*من الآليات التي وضعها المشرع الجزائري لتجريم الهجرة غير الشرعية النصوص الخاصة والمتمثلة في الأمر رقم 66 ـ 211 الذي تضمن مواد مختلفة وشروط تنظيمية لدخول إلى الإقليم الجزائري والإقامة به، وكذا المرسوم رقم 66 ـ 212 المتعلق بوضعية الأجانب في

الجزائر والقانون08 ـ 11 المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر والتنقل فيها، ثم القانون 10 ـ 81 والقانون البحري وقانون الطيران المدني والأجهزة الأمنية من خلال تسخير كل المعدات والوسائل التي بواسطتها يمكن التصدي لهذه الظاهرة مثل حرس السواحل وحرس الحدود, واستخدام أنظمة معلوماتية جد متطورة مثل المراقبة الإلكترونية المتصلة بالكاميرات على طول الشريط الحدودي.

*تم تجريم الهجرة غير الشرعية في قانون العقوبات بموجب المادة 175 مكرر التي من خلالها نصل الى اركان الثلاثة لهذه الجريمة والعقوبات المقررة لها.

* أما على المستوى الدولي لمواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية ومكافحتها مع المجتمع الدولي انعقدت عدة اتفاقيات دولية منها الاتفاقيات الثنائية شمال–جنوب والاتفاقيات المبرمة بين الجزائر والدول الأوروبية وكذلك الاتفاقيات الجماعية في إطار مجموعة 05+05 كما بذلت الأمم المتحدة عديد من الجهود في إطار مكافحة ظاهرة الهجرة غير القانونية وكذلك عقدت حوار رفيع المستوى حول شؤون الهجرة غير الشرعية و تبني إعلانات وبروتوكولات لمنع ومكافحة الهجرة غير الشرعية كما حثت على أن تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم تدابير تشريعية وتدابير أخرى لمكافحة الظاهرة.

وفي نهاية الدراسة يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

استهداف قانون خاص يتعلق بجريمة الهجرة غير الشرعية

- القيام بحملات توعية حول مخاطر الهجرة غير الشرعية للسكان المحليين وتحديد فئة الشباب في المناطق الذي تكثر فيها نسبة الهجرة
- توفير فرص العمل للشباب الجزائري البطال والزيادة في المعاشات بالنسبة للعاملين .

- وأخيرا قد حاولنا من خلال دراستنا المتواضعة الإلمام بقدر الوافي منه في حدود الإمكانيات والظروف المتاحة إذا كنا قد أصبنا في الله في لله الحمد وتوفيقا منه وإن كنا قد أخطأنا فمنا ومن الشيطان .

قائمة

المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

القوانين:

- القانون البحري رقم 10-04 المؤرخ في 08 رمضان 1431هـ الموافق لـ15 غشت 2010 المعدل والمتمم للأمر رقم 16-80 المؤرخ في 29 شوال 1396هـ المؤرخ 23 أكتوبر 1975.

- الأمر 66-156 المؤرخ في 18 صفر 1386هـ الموافق 8 يونيو 1996 المتضمن قانون العقوبات المادة 175 مكرر 1

الكتب:

- كتاب: رؤوف قميتي ، أليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، طبع دار هومة، الجزائر، 34حي لابروبار بوزيعة، الجزائر

- مذكرة تخرج الماستر، كوثر بن لغويني، تأثير الهجرة غير الشرعية على العلاقات الأوروبية الجزائرية- علاقات دولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط 2019/2018

- مذكرة، دكاني محمد، جلي خالد، الهجرة غير الشرعية بين التجريم والإباحة، قانون جنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عشور، الجلفة، 2021/2020

- مذكرة ماستر، روان وردة، قزيز عبد الفتاح، الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين، قانون جنائي، كلية الحقوق وعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2020/2019

المجلات:

- مجلة الأكاديمية للبحوث في العلوم الاجتماعية-آليات الدولية والوطنية في مواجهة الهجرة غير الشرعية- هشماوي حورية، المجلد102، العدد02، 2020، من8-39

المذكرات :

– مذكرة ماستر، لعلي سعاد، الهجرة غير الشرعية وسبل وآليات مكافحتها في منطقة المتوسط. قانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة، الطاهر مولاي، سعيدة، 2016/2015

– مذكرة ماستر، غريب رومسياء، بن صويلح بثنية، حدود المسؤولية الجنائية لجرم الهجرة غير الشرعية، قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2021/2020

مذكرة ماستر، بن مكي، شنوف قويدر، الآليات القانونية للتصدي لظاهرة الهجرة السرية. قانون جنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2019/2020.

– مذكرة ماستر L.M.D، سعيداني علي حمي إسلام، مساهمة المضامين الرقمية في نشر ثقافة الهجرة غير شرعية، انحراف وجريمة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي، تبسة، 2023/2022

– مذكرة ماستر، عكازي تالية، عبد الحفيظ تركي، الآليات الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، قانون جنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجلفة، 2021/2020.

– مذكرة ماستر، عمارة سهام، سايح حكيمة، جريمة الهجرة غير الشرعية في التشريع الجزائري قانون خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2023/2022

– أطروحة دكتوراه، بن يوسف القينعي، الهجرة غير الشرعية وقائع وتشريع، قانون جنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجيلالي اليابس، سيدي بلعباس، 2016/2015.

– مذكرة ماستر، مناصر سعدية، انعكاسات الهجرة غير الشرعية على أمن المجتمع الجزائري، تعاون دولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2021/2020

– مذكرة ماستر: عواسنية آية، آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية، قانون جنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد الشيخ التبسي، 2023/2022

– أطروحة دكتوراه، فريزة عودية، مكافحة الهجرة غير الشرعية، قانون عام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر01، 2015/2014.

فهرس

المحتويات

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات	الصفحة
بسملة	
شكر وعرفان	
اهداء	
مقدمة	4-1
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للهجرة غير الشرعية	**23-6**
المبحث الأول: مفهوم الهجرة غير الشرعية	07
المطلب الأول: تعريف الهجرة غير الشرعية وأنواعها	07
الفرع الأول: تعريف الهجرة غير الشرعية	07
الفرع الثاني: أنواع الهجرة غير الشرعية	08
المطلب الثاني: أساليب الهجرة غير الشرعية وما يتعلق بها	10
الفرع الأول: أساليب الهجرة غير الشرعية	10
الفرع الثاني: طرق ومنافذ الهجرة غير الشرعية	11
المبحث الثاني: مظاهر الهجرة غير الشرعية	15
المطلب الأول: أسباب وعوامل انتشار الهجرة غير الشرعية	15
الفرع الأول: الأسباب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية	15
الفرع الثاني: أشكال الهجرة غير الشرعية	18
المطلب الثاني: أثار الهجرة غير الشرعية وما يتعلق بها	19
الفرع الأول: أثار السلبية للهجرة غير الشرعية	19
الفرع الثاني: أثار الإيجابية للهجرة غير الشرعية	22
الفصل الثاني: مكافحة الهجرة غير الشرعية وطنيا ودوليا	**54-25**

المبحث الأول: تجريم الهجرة غير الشرعية وطنيا	26
المطلب الأول: تجريم الهجرة غير الشرعية بمقتضي النصوص التشريعية الوطنية	26
الفرع الأول: النصوص الخاصة التي لها علاقة مباشرة بجريمة الهجرة غير الشرعية	26
الفرع الثاني: قانون81-10 الأجهزة الأمنية وقانون البحري وطيران المدني	30
المطلب الثاني: أركان جريمة الهجرة غير الشرعية والعقوبات المقررة لها	35
الفرع الأول: أركان جريمة الهجرة غير الشرعية	35
الفرع الثاني: العقوبات المقررة لهذه الجريمة	38
المبحث الثاني: الاتفاقيات والتعاون بين الدول	43
المطلب الأول: الاتفاقيات الثنائية بين الدول	43
الفرع الأول: الاتفاقيات الثنائية شمال-جنوب	44
الفرع الثاني: الاتفاقيات المبرة بين الجزائر والدول الأوروبية	45
المطلب الثاني: الاتفاقيات الجماعية والتعاون لمكافحة الهجرة غير الشرعية	48
الفرع الأول: التعاون في إطار حوار مجموعة 05+05	48
الفرع الثاني: هيئة الأمم المتحدة	52
الخاتمة	56
قائمة المصادر والمراجع.	59
الفهرس.	63